الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

إعداد

الدكتورة / سعاد حسنى محمد علي

مدرس بقسم القانون التجاري والبحري

كلية الحقوق- جامعة عين شمس

بريد الكترونى : sohahosny469@gamail.com

١. الملخص

تعد شركة الشخص الواحد أحد الأشكال القانونية للشركات حيث يسمح من خلالها لفرد واحد تأسيس شركة لها نشاط تجاري وهى تتميز بالملكية المنفصلة والمسؤولية المحدودة وتساعد في تحفيز أصاب المشروعات الصغيرة للدخول في السوق الاستثماري.

وشركة الشخص الواحد تتكون من شريك واحد ويكون لهذه الشركة ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية لمالك الشركة، وقد تأسست هذه الشركة بطريقة مباشرة أو بطريقه غير مباشرة، لذلك نجد أن شركة الشخص الواحد هي استثناء على الأصل الذى يقضى بوجود شريكين على الأقل لقيام أي شركة وتكون لهذه الشركة ذمة مالية مستقلة عن ذمة مؤسس الشركة.

ووجدنا أنه وفقًا للمادة (٤) من القانون (٤) لسنة ٢٠١٨ من المادة الأولى تنص على أنه يستبدا مسمى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد بمسمى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة أينما ورد في القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، وفي مادة (١– فقرة أولى) تخضع لأحكام هذا القانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد التي تتخذ مركزها الرئيسي في جمهورية مصر العربية أو

تزاول نشاطها الرئيسي، ويكون للشركة اسم تجارى مشتق من الغرض من انشائها ويجوز أن يتضمن الاسم التجاري للشركة اسماً أو لقبًا لواحد أو أكثر من مؤسسيها.

– وهى شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد سواء كان طبيعًيا أو اعتباريًا ولا يسأل عن التزامات الشركة إلا في حدود رأس مال الشركة.

وتناولنا كذلك إجراءات تأسيس الشركة ومبررات هذا التأسيس، وكذلك حالات تجاوز المسؤولية من مؤسس شركة الشخص الواحد وآليات الحماية القانونية لدانتي شركة الشخص الواحد من خلال أعمال الرقابة على مؤسس الشركة الواحد ومدى فاعلية هذه الرقابة وانتهينا إلى شرح مبسط لأسباب انقضاء شركة الشخص الواحد العامة والخاصة.

الكلمات المفتاحية :

شركة الشخص الواحد ، الشركات المساهمة ، حدود المسئولية .

2. Summary

The one-person company is one of the legal forms of companies, through which one person is allowed to establish a company that has commercial activity, and it is characterized by separate ownership and limited liability and helps in motivating small projects to enter the investment market.

The one-person company consists of one partner, and this company has a financial liability that is separate from the financial liability of the owner of the company. This company has a financial liability independent of the founder of the company.

And we found that according to Article (4) of Law (4) for the year 2018 of Article 1, it stipulates that the name of the joint-stock companies law, partnerships limited by shares, companies with limited liability, and one-person companies shall be replaced by the name of the law of joint-stock companies, companies limited by shares, and companies with limited liability wherever mentioned in the law No. 159 of 1981, and in Article (1- Paragraph 1), the provisions of this law are subject to the provisions of this law, joint-stock companies, partnerships limited by shares, limited liability companies, and one-person companies that take their headquarters in the Arab Republic of Egypt or carry out their main activities, and the company has a trade name derived from the purpose of The company's trade name may include the name or title of one or more of its founders.

- It is a company whose capital is entirely owned by one person, whether natural or legal, and he is not responsible for the company's obligations except within the limits of the company's capital.

We also dealt with the procedures for establishing the company and the justifications for this incorporation, as well as cases of overriding the responsibility of the founder of the one-person company and the legal protection mechanisms for Dante of the one-person company through the work of monitoring the founder of the one-person company and the extent of the effectiveness of this control. We ended up with a simplified explanation of the reasons for the termination of the public and private one-person company.

Keywords:

One Person Company, Corporations, Limitation of Liability.

٣. المقدمة

تمثل المنشآت الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية للاقتصاد في العديد من الدول، لأنها تساهم في جزء كبير من معدلات التوظيف، وقد رأى المشرع أن الحل الأفضل ليس تعديل النظم القائمة، وإنما إيجاد بديلاً جديدًا، لذا استحدث المشرع المصري نوعًا جديدًا من الشركات بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ والصادر بتعديل بعض أحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وهو شركة الشخص الواحد، وهو استجابة للظروف الاقتصادية الراهنة وتشجيع الاستثمار وصغار المستثمرين بصفة خاصة ورغبة من المشرع في تحفيز المشروعات الفردية الصغيرة، ولا شك أن استحداث شركة الشخص الواحد كإطار للمشروعات الصغيرة والمتوسطة هو استجابة للتطورات والتغيرات الاقتصادية فهو وبحق ثروة قانونية حيث أنه لم يعد ركن تعدد الشركاء ركنًا جوهريًا تنحل الشركة عند تخلفه، كذلك لم تعد نظرية العقد هي الأداة الوحيدة لتأسيس الشركات، وإنما أصبح العمل التأسيسي له نفس القدرة حيث تؤسس شركة الشخص الواحد علي فكرة أنه يجوز لشخص الواحد سواء كان شخصًا طبيعيًا أو اعتباريًا أن يؤسس شركة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة دون أن يشاركه رأسمالها أخرين وتقوم شركة الشخص الواحد علي أساس المسئولية المحدودة للشريك الوحيد والتي تتحدد بقدر رأس المال المخصص للشركة فلا تمتد المسئولية إلي أموال الشريك الشخصية حيث تنص المادة ٤ مكرر من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ علي

أنه "لا يسأل مؤسس الشركة عن التزاماتها إلا في حدود رأس المال المخصص لها. [١]

وشركة الشخص الواحد هي شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد سواء كان طبيعيًا أو اعتباريًا، وذلك بما لا يتعارض مع أغراضها وتتخذ الشركة اسمًا خاصًا لها يستمد من أغراضها أو من اسم مؤسسها ويجب أن يتبع اسمها بما يفيد أنها شركة من شركات الشخص الواحد.[٢]

وقد ارجع كثير من الباحثين أصل فكرة تخصيص جزء من الذمة للقيام بمشروع وما تحديد المسؤولية إلي عصر الرومان فقد كان الرومان يحتقرون التجارة ولا يمارسونها تاركين ممارستها للأجانب، إلا أن توسع التجارة ومكاسبها الضخمة والأرباح العالية اقتضت الدخول وممارسة التجارة مع الحفاظ علي مكانة الاسري المجتمع الروماني وذلك عن طريق النيابة التعاقدية وقد كان رب الاسرة يقتطع جزء من المال تسمي (الحوزة) ويخصصه للتجارة وكان للولد أو العبد حق إدارتها واستثمارها لكنها ملكًا لرب الأسرة ولا يسأل رب الاسرة عن ديونها إلا في حدود قيمتها في ظل تطور فكرة التخصص فكان للقضاء دور في إقرار تخصص الذمة المالية الشخصية للفرد، ومن الأحكام التي لعبت دورًا مهمًا حكم محكمة الامبراطورية العنصرية عام ١٨٨٤ في إقرار باجتماع الحصص في يد شريك واحد لا يؤدي إلي حل الاتحاد وتعد إمارة (لتشتشتاين) أو لتنظيم صورة الشخص الواحد عام ١٩٢٥

---

[١] ناريمان عبد القادر، الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، ١٩٩٢، ص ١٤، ١٥.

[٢] https://alrayacls.net

الاحكام الخاصة بشركة الشخص الواحد في ضوء القانون ولائحته التنفيذية، بحث منشور في مركز الراية للدراسات القانون.C.C .

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

حيث ينشئ الشخص شركة الشخص اللاحق الواحد عام ١٩٢٥ حيث ينشئ الشخص ثم نشأت شركة الشخص الواحد كمستثمر ولا يظهر فيها اسمه الشخصي ثم نشأت شركة الشخص الواحد في المانيا عام ١٩٨٠ فقد أقر القضائي الألماني شركة الشخص الواحد التي تؤسس بالطريقة الغير مباشرة كاجتماع الحصص في يد شخص واحد كما تأثر المشرع الفرنسي عام ١٩٨٥ من تنظيم الشركات الصادر عام ١٩٨٥ وأقرها الاتحاد الأوروبي ١٩٨٩، وعلي صعيد التنظيمات العربية فقد تتأثر بالقوانين المقارنة فتأثر المنظم الجزائري في ١٩٩٦ وقام بتعديل نظام الشركات بما يتوافق مع إمكانية تأسيس شركة الشخص وتوالت جميع التشريعات بإقرار شركات الشخص الواحد.[١]

وسوف نتناول هذه الدراسة من خلال مبحث تمهيدي يعقبها بابين، تناولنا في الباب الأول ماهية شركة الشخص الواحد وذلك من خلال فصلين، تناولنا في الفصل الأول بالشرح للأساس القانوني لشركة الشخص الواحد وتفرع من هذا الفصل عدة مباحث تناولنا بالشرح في المبحث الأول مستحدثات شركة الشخص الواحد وفي المبحث الثاني الهدف التشريعي لشركة الشخص الواحد، وفي المبحث الثالث تناولنا بالشرح طرق تأسيس شركة الشخص الواحد وفي الفصل الثاني أوضحنا بالشرح مبررات تأسيس شركة الشخص الواحد وذلك من خلال عدة مباحث ففي المبحث الأول تناولنا بالشرح كيفية تأسيس شركة الشخص الواحد المباشر وفي المبحث الثاني تناولنا حالات تجاوز حدود المسؤولية من مؤسس شركة الشخص الواحد وذلك تفرع عنه عدة مطالب، وفي المبحث الثالث تعرضنا للصعوبات التي تتعلق بوحدة الذمة المالية وذلك من خلال عدة مطالب ثم انتقلنا إلى الباب الثاني بالشرح لأهم

(١) تركي بن سعد الخثلان – شركة الشخص الواحد دراسة تأصيلية – المملكة العربية السعودية

Turkis.alkhathlan@gamil.com

الصعوبات القانونية التي تواجه شركة الشخص الواحد من خلال فصلين، ففي الفصل الأول شرحنا أحكام التصرف في كل أو جزء من رأسمال الشركة من خلال عدة مباحث، تناولنا في المبحث الأول كيفية تغير شكل شركة الشخص الواحد وتحولها وفي المبحث الثاني تكلمنا عن آليات الحماية القانونية لدائني شركة الشخص الواحد وفي المبحث الثالث الرقابة على أعمال شركة الشخص الواحد وذلك من خلال عدة مطالب وتناولنا بالشرح في الفصل الثاني كيفية إدارة شركة الشخص الواحد من خلال عدة مباحث ففي المبحث الأول تناولنا سلطات ومهام المؤسس الوحيد في إدارة شركة الشخص الواحد وذلك من خلال عدة مطالب وتناولنا في المبحث الثاني القواعد المنظمة لهذه الرقابة وأثرها على حقوق الدائنين وتناولنا بالشرح في المبحث الثالث إجازة تعاقد المؤسس الوحيد مع شركته بالشرح وفي المبحث الرابع تناولنا أسباب انقضاء شركة الشخص الواحد وتصفيتها وتناولنا خاتمة لهذه الدراسة وأهم التوصيات والنتائج مع ملخص باللغة العربية والأجنبية وأهم المراجع.

أهمية موضوع البحث:

وجود شركات الشخص الواحد كجزء من النظام القانوني للشركات في العالم لم يأتي من فراغ فالتطور الذي شهده هذا المجال كان لابد له من نظام جديد يساير ويواكب التطور حتي تضمن الدول زيادة الاستثمار وتشجيع المستثمرين من مختلف المجالات لفرض التجربة التجارية بغية تطوير الاقتصاد، وهذا السبب هو الذي دفع بالدول الأوروبية والولايات المتحدة عمومًا إلي الأخذ بهذا النظام وانسجامًا مع معظم الاحتياجات العالمية والعربية التي تطبيق نظام شركة الشخص الواحد من ضمن نظام الشركة المحدودة المسئولية.

ونجد شركة الشخص الواحد من أهم المراجع المطروحة عالميًا، ولاسيما بالنسبة إلي الدول النامية والتي يناسبها تشجيع الصناعات الصغيرة والمتوسطة، ونجد

أن الإطار المناسب لمثل هذه المشاريع هو شركة الشخص الواحد، حيث أنها تساعد التجار علي النهوض بالإنتاج بدون أن يتعرضوا إلي مخاطر المسئولية الشخصية. [١]

مما سبق يتضح لنا أنه لم يعد العقد هو الأداة الوحيدة لتأسيس الشركة وإعطائها الشخصية المعنوية بل أصبح للعمل التأسيس الذي يقوم به شخص واحد القدرة نفسها علي إعطاء الشخصية المعنوية للشركة، ومعني ذلك إحلال الإرادة المنفردة الصادرة عن شريك واحد محل بيئة المشاركة للمؤسسين، ويعتبر اعتراف المشرع بتأسيس شركة الشخص الواحد بصورة مباشرة واستمرار الشركة رغم اجتماع كل حصصها في يد شريك أو شخص واحد انقلابًا علي الأسس التقليدية لمبادئ قانون الشركات، وهذا الانقلاب لم يأتي من العدم بل وليد التطور المستمر للشركات، حيث نجد أن القاعدة الأساسية للشركات وقيامها علي مبدأ العقد لم تعد كافية لمسايرة المفاهيم التجارية والاقتصادية الحديثة، وشركة الشخص الواحد استطاعت أن تحقق هدفًا مهمًا وهو التوافق الأفضل بين القانون والواقع، وكما ذكر العالم شامبو champaud أن انكروا صورة شركة الشخص الواحد يفترض الكثير من الجهل والخبث. [٢]

وشركة الشخص الواحد تمتاز بميزة هامة وهي تحديد مسئولية الشريك الواحد بقدر مساهمته في الشركة، وهذا يعني أن الدائنين لا يسعهم ملاحقة الشريك الوحيد في أمواله الشخصية غير الداخلة في رأس مال الشركة مما يحقق له حماية قانونية ويشجعه علي استثمار أموال في مشاريع صغيرة بواسطة شركة الشخص الواحد ومن

---

[١] الياس ناصف، شركة الشخص الواحد، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، ٢٠٢٢، ص١٠.

[2] la négation de l'existence des sociétés unipersonnelles suppose beaucoup d'hypocrisie. d'ignorance.

مبدأ هذه الشركة أنه يخضع جزءًا من ذمته المالية لمخاطر مشروعة ويستعيد أمواله لشخصية الأخرى من ملاحقة دائني الشركة فتحديد المسئولية كان من أهم الدوافع لتأسيس شركة الشخص الواحد لكن نجد أن تحديد مسئولية الشريك الواحد فأن يشكل ضمانًا له ويضر بمصالح الدائنين وهذا ما تنبه له المشرع فأثقل شركة الشخص الواحد بالعديد من الضمانات لمراعاة مصالح دائني الشركة وهكذا وفق المشرع بين مصالح الشخص الواحد ومصالح الدائنين[١] ومن أهم ما يميز شركة الشخص الواحد حسن إدارة المشاريع التجارية والصناعية فالشريك الوحيد يستطيع التحرك بشكل افضل كما أنه يتخذ القرارات السريعة فيدير مشروعة بمبادرة فردية ناجحة لا ينازعه فيها منازع حتي لو اختار غيره لإدارة مشروعه. [٢]

ونجد أن التشريعات العربية الحديثة اعترفت صراحة بشركة الشخص الواحد مثل قانون الشركات المصري والجزائري والعراقي أما القانون المصري فما يزال متمسكا بالقاعدة التقليدية الأساسية التي تقضي بأن تؤسس الشركة بين شريكين علي الأقل لكنه في التشريع الجديد المتعلق بشركات قطاع الأعمال أوجب أن تؤسس الشركة القابضة بشكل شركة المساهمة وأن تكون أسهمها كلها مملوكة للدولة أو لشخص اعتباري واحد أو أكثر مما يعني أنها مملوكة من شخص واحد إلا وهو الدولة وهنا نتطرق لمسألة غاية في الأهمية ألا وهي التفرقة بين شركة الشخص الواحد والمنشأة الفردية فنجد أن شركة الشخص الواحد وفقًا للمادة (٤) مكرر من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ هي شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد سواء كان شخص طبيعي أو اعتباري ولا يسال مؤسس الشركة عن التزاماتها إلا في حدود رأس مال

---

[١] الياس نصيف، شركة الشخص الواحد، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الرابعة، ٢٠٢٢، ص١٠-١١.

[٢] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ص٢٠٢.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

الشركة وهي شركة أموال وليست شركة اشخاص رغم أنها تتكون من مالك واحد فقط لرأس المال أما بالنسبة للمنشأة الفردية فنجد أنه ينشئ المنشأة الفردية شخص واحد بمفرده يعتبر في حكم القانون تاجر أو عليه أن يدبر المال اللازم لتتأسس منشأته ومزواله نشاطها ويشترط القانون في الشخص الذي يريد مزاولة التجارة أن يكون بلغ الحادية والعشرين ومكتمل الأهلية.

ونجد أن المشرع قام بجهد مشكور بتعديل قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ وقام بتنظيم واسع لشركات المساهمة والتوصية بالأسهم وذات المسئولية المحدودة حدث القانون وطوره بفلسفة جديدة وأضاف شكلًا جديدًا وفريدًا من الشركات وهي شركة الشخص الواحد محدودة المسئولية كآلية قانونية جديدة يمتلك رأسمالها بالكامل شخصية واحدة سواء كان شخصًا طبيعيًا أو اعتباريًا ولا يسأل مالك الشركة عن التزاماتها إلا بمقدار رأس المال المخصص لها دون بقية ذمته المالية حيث أن شركة الشخص الواحد هو استثمار جزء من أمواله لمشروعه مع توفير ضمانات قانونية بعدم امتداد مسئوليته الشخصية إلي ذمته المالية فهو مسئول فقط عما خصصه للشركة من أموال وأعلن عنها بالسجل التجاري ليقي نفسه من المخاطرة والفشل وشركة الشخص الواحد مقننه في العديد من التشريعات الأوروبية منذ حوالي ٤٠عامًا والتشريعات العربية من حوال ٣٠ عامًا وقد جاء بالتقرير الرابع للجنة الشئون الاقتصادية بمجلس النواب أن تقنين شركة الشخص الواحد حقق نتائج مبهرة بالدول التي أخذت به وهو ذات الوصف الذي بمشروع قانون مقدم من الحكومة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٣ بتعديل بعض أحكام قانون الشركات المساهمة وشركة

التوصية بالأسهم والشركة ذات المسئولية المحدودة الصادرة بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١[١].

وفي التشريع المصري في مشروع قانون الشركات الموحد أخذ بنظام المشروع الفردي محدود المسئولية وذلك بالمادة (٢/١٤) في حالة نقص عدد الشركاء عند الحد الأدنى الذي يشترطه المشرع لكل شركة حيث تنص المادة المشار إليها أنه فإذا آلت كل اسهم أو حصص الشركاء إلي شخص واحد كان له أن يختار قبل انقضاء المدة المشار إليها إلا وهي ستة أشهر. [٢]

وتنص المادة ٢١٨ أنه إذا قل عدد الشركاء عن النصاب المذكور اعتبرت الشركة منحلة بحكم القانون إذ لم يتبادر خلال ستة أشر علي الأكثر إلي استكمال هذا النصاب ويكون من يبقي من الشركاء مسئولاً في جميع أمواله من التزامات الشركة خلال هذه المدة.

والشريك في الشركة ذات المسئولية المحدودة يسال مسئولية شخصية خلال مهلة الستة أشهر شأنه في ذلك شأن من يباشر التجارة في صورة مؤسسة أو مشروع فردي ووفقًا لقانون الشركات الفرنسي الصادر في ٢٤ يوليو ١٩٦٦ لا تعتبر الشركة لتي تجمع حصصها أو أسهمها في يد شريك واحد منحلة بقوة القانون وتظل قائمة قانونًا وإنما يمكن فقط طلب حلها بمن له مصلحة في ذلك أن لم يصحح الوضع خلال مدة سنة (المادة ٩) وتعد الشركة التي يتجمع فيها الحصص في يد شريك واحد وفقًا للتشريع الفرنسي شركة شخص واحد بالمعني القانوني لهذه الشركة.

---

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد وفقا للقانون المصري رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية (دراسة مقارنة) الطبعة الأولي ٢٠٢٢،٥٣٠.

[٢] الياس نصيف، شركة الشخص الواحد، مرجع سابق، ص١٧.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

أي أن الشريك الوحيد يظل محدود المسئولية عن التزامات الشركة خلال فترة السنة ولا يسأل مسئولية شخصية رغم أنه الشريك الوحيد ونجد أن القانون الفرنسي رقم ٦٩٧ الصادرة ١١ يوليو سنة ١٩٨٥ أجاز إنشاء شركة ذات مسئولية محدودة بشخص واحد[١].

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في البحث عن نشأة شركة الشخص الواحد والطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد ومدى توافق شركة الشخص الواحد مع الطبيعة العقدية للشركة، وعلى الرغم من أن شركه الشخص الواحد تكون مملوكة لشخصًا واحدًا، إلا إنها تختلف عن المؤسسة الفردية ويكون المالك مسؤولاً مسؤولية محدودة بمقدار حصة الشريك أو المؤسس الوحيد، وكذلك معرفه آليات الحماية القانونية لدائني شركة الشخص الواحد والتطرق إلى إدارة المؤسس الوحيد لشركته.

[١] سميحة القليوبي – الشركات التجارية– الطبعة السابعة– دار النهضة العربية– ٢٠١٦– صـ ٤٤٧– ٤٤٨.

الباب الأول

٤. ماهية شركة الشخص الواحد

تمهيد:

لقد استحدث المشرع المصري نظام شركة الشخص الواحد بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتعديل القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ في شأن الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة، وصدرت اللائحة التنفيذية لهذا القانون الجديد بموجب القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨.

وشركة الشخص الواحد تتكون من شريك واحد، ويكون لهذه الشركة ذمة مالية مستقلة الذمة المالية لمالك الشركة، وقد تتأسس هذه الشركة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لذا نجد أن شركة الشخص الواحد استثناء علي الاصل الذي يقضي بوجود شريكين علي القل لقيام شركة، وتكون لهذه الشركة ذمة مالية مستقلة عن ذمة مؤسس الشركة.

ويتضح لنا مدي أهمية شركة الشخص الواحد حيث أنها تعتبر خطوة وعنصرًا أساسيًا في تسهيل مزاولة الأعمال لمواطن الدالة بشكل عام والمستثمرين بشكل خاص، وبمثابة دفعة لدفع عدد الشركات المواطنة لتساهم في الاقتصاد الوطني، ويعد نقله نوعيه في التشريعات علي مستوي المنطقة، ومن الجدير بالذكر أن مثل هذا الشكل مقصور فقط علي المواطن سواء كان شخصًا اعتباريًا أو طبيعيًا. [١]

[١] سميحة القليوبي – الشركات التجارية– المرجع السابق صـ ٤٦٠– ٤٦٢.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

شركة الشخص الواحد محدودة المسئولية يملكها شخص طبيعي أو اعتباري واحد، والشركة بهذا الشكل تعتبر استثناء علي الأصل الذي يستوجب وجود طرفين علي الأقل لأن الشركة بصورة عامة لها عقد يلتزم من خلاله طرفان أو شخصان أو أكثر.

وشركة الشخص الواحد وفقًا للمادة (٤) مكرر من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ هي شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد، سواء كان شخص طبيعيًا أو اعتباريًا ولا يسأل مؤسس الشركة عن التزاماتها إلا في حدود رأس مال الشركة، وهي شركة أموال، لكننا نرى أنها من الشركات ذات الطبيعة المختلطة، ونجد أن هذه المسؤولية المحدودة لمالك أو مؤسس الشركة التي تعني أنه حدد جزءاً

من ذمته المالية لنشاط تلك الشركة وبالتالي فهو مسئول فقط في حدود مقدار حصته في رأسمال الشركة، وبالتالي إذا لحق لهذا المشروع أي خسائر تكن بقية أمواله في مأمن عن خسائر هذا المشروع، ويتضح لنا أن شركة الشخص الواحد هي عبارة عن اقتطاع جزء من ذمة الشخص وتخصيصها لغرض معين، لذا استحدث المشرع المصري نظام شركات الشخص الواحد بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتعديل القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ في شأن الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة، فشركة الشخص الواحد هي شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد سواء كان طبيعيًا أو اعتباريًا، وذلك بما لا يتعارض مع أغراضها أو من اسم مؤسسها ويجب أن يشيع اسمها بما يفيد أنها شركة من شركات

الشخص الواحد ذات مسئولية محدودة ويوضع على مركزها الرئيسي وفروعها إن وجدت. [١]

وسوف نتناول هذا الباب من خلال فصلين على النحو التالي:

الفصل الأول إجراءات تأسيس شركة الشخص الواحد.

الفصل الثاني: مبررات تأسيس شركة الشخص الواحد.

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ص٣٣.

٥. الفصل الأول

٦. إجراءات تأسيس شركة الشخص الواحد

تمهيد

نجد أن من أهم مبررات وإيجابيات شركة الشخص الواحد المسئولية المحدودة حيث مسئولية الشخص المحدودة عن ديون والتزامات الشركة وهي محدودة بمقدار رأس مالها الذي خصصه وأعلنه بالسجل كما نجد أن رأسمال الشركة قد حدده المشرع بخمسون ألف جنيهًا كحد أدني ولكن مؤخرًا بتاريخ ٢١ اغسطس ٢٠٢٢ أصدر الدكتور مصطفي مدبولي رئيس مجلس الوزراء قرار جديدًا يحمل رقم ٢٩٢٨ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل الحد الأدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد بألا يقل عن ١٠٠٠ جنيه بدلاً من ٥٠٠٠ جنيه علي أن يدفع رأس المال بالكامل عند تأسيس الشركة وقد صدر بالجريدة الرسمية العدد ٣٣ مكرر (أ) في ٢١ اغسطس سنة ٢٠٢٠

قرر(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولي من المادة (٢٨٧ مكرر – ٢) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليها بالنص الآتي (لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد عن الف جنيه ويجب أن يدفع رأس المال بالكامل عند تأسيس الشركة) [١]

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ٢٤.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ محرم سنة ١٤٤٤هـ.

مما سبق يتضح أنه بعد الاطلاع علي الدستور وعلي قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وعلي قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وعلي اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بقرار نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية والمالية ووزير شئون الاستثمار والتعاون الدولي رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٢ حيث نص علي أن يستبدل بنص المادة الأولي مزن المادة (٢٨٧ مكرر – ٢) من اللائحة التنفيذية التي تنص علي أنه لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد عن الف جنيه.

كما اصدرت الدكتورة سحر نصر وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي قرارًا وزاريًا رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركة التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادرة بالقرار رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٢ مادة (١/ فقرة ٢) فيما عدا شركات الشخص الواحد لا يجوز أن يقل

١٢- الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

عدد الشركاء المؤسسين في شركات المساهمة عن ثلاثة وبالنسبة لشركة التوصية بالأسهم فلا يجوز أن يقل عدد الشركاء عن اثنين أحدهما متضامن[١].

ونتناول هذا الفصل من خلال ثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: أهم مستحدثات شركة الشخص الواحد.

المبحث الثاني: الهدف التشريعي لشركة الشخص الواحد.

المبحث الثالث: طرق تأسيس شركة الشخص الواحد.

[١] جريدة الوقائع المصرية- العدد ٣٤ (تابع) في ١ فبراير سنة ٢٠١٨.

٧. المبحث الأول

٨. أهم مستحدثات شركة الشخص الواحد

العمل على تفعيل إدارة الشركة حيث ينفرد الشخص بالإدارة ودون التقيد بإجراءات دعوي بقية الشركاء للاجتماع والحاجة للحصول علي الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات كما نجد أن الانفراد بالإدارة يحول دون وجود منازعات أو اشكالات قد تؤثر بالسلب علي نشاط الشركة.

كما نجد أن آلية شركة الشخص الواحد آلية في حد ذاتها آلية قانونية واقتصادية تحقق التنمية وتعمل علي الحد من المطالبة وارتفاع معدل الدخل القومي.

كما نجد أن من أهم مميزات شركة الشخص الواحد استمرار الشركة حيث أن وفاة الشخص لا يعني انتهاء أعمال الشركة إذ تنتقل الشركة كشخصية معنوية إلي الورثة وللورثة حرية الاختيار أما انقضاء الشركة أو استقرار الشركة بشخص واحد. [١]

كما نجد أن نظام شركة الشخص الواحد يتيح للشخص التنازل بالبيع للأخر الحصول علي عائد أعلي وتحقيق أرباح من وراء هذا التصرف تفوق ما تكلفة لتأسيس هذه الشركة وهذه الخصيصة ليست متوفرة للمشروع الفردي الذي لا يمكن انفصاله عن صاحبه.

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ص ٥٤٥.

٩. المبحث الثاني

١٠. الهدف التشريعي لشركة الشخص الواحد

أحكام شركة الشخص الواحد وتنظيمها:

نظم المشرع شركة الشخص الواحد بالقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ وكذلك اللائحة التنفيذية رقم ١٦ لسنة ٢٠١٩ كما أنه أحال إلي أحكام الشركة ذات المسئولية المحدودة فيما لم يرد به نص خاص بتنظيم شركة الشخص الواحد.

ولقد عرفت الشركة منذ القدم كنظام قانوني يمارس من خلاله التجارة عن طريق عدد من الأفراد وقد خصص قانون حمورابي ثماني مواد للتعريف بالشركة وتنظيمها منذ ذلك التاريخ والشركات في تطور مستمر.

ومع التطور السريع وظهور المشروع الفردي كآلية مناسبة للمشروعات المتوسطة ومعظم التشريعات العربية أن لك تكن كلها وأحدثها القانون المصري شكلًا جيدًا مختلفًا للشركة وهي شركة الشخص الواحد محدودة المسئولية وأول تشريع قنن شركة الشخص الواحد هو القانون الالماني سنة ١٩٨٠ ومن هو أول من وضع بذرة شركة الشخص الواحد ثم كان التشريع الفرنسي سنة ١٩٨٥٥ إلي المشرع المصري سنة ٢٠١٨ حيث ظهرت فكرة الشريك الوحيد في المانيا سنة ١٩٨٤عندما أقرت محكمة الامبراطورية القيصرية أن اجتماع كل حصص الاتحاد النقابي للمناجم محدود المسئولية في يد شخص واحد لا يؤدي إلي حل الاتحاد وأكد القضاء الالماني بعد

ذلك هذا الحكم بشأن شركات المساهمة استند في ذلك علي التنظيم القانوني لهذه الشركات وعلي أساس أن الاسهم قابلة للتداول ولا تؤثر علي استغلال الشركة سواء اجتمعت كل الحصص في يد شريك واحد أو تم توزيعها علي الجمهور وقضت المحكمة الفيدرالية شنة ١٩٧١ بالاعتراف باستمرار شركة الشخص الواحد التي لها حق ممارسة نشاطها كاملاً دون أي عائق علي اساس أن شرط التعدد مطلوب عند نشأة الشركة لتسجيلها في السجل التجاري ليس هامًا بعد ذلك اجتماع الحصص في يد شريك واحد حيث أن الشركة تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة عن شخصية الشركاء منذ تاريخ تسجيلها في السجل وأقرت المحكمة بصحة العقد والتعاقد لموقع بين الشريك الوحيد والشركة بشرط إلا يخلط الشريك الوحيد ذمته المالية مع ذمة الشركة علي نحو تصبح معه مصلحة الغير في خطر.

وقد ألزم المشرع الالماني الشريك الوحيد المؤسس علي أن يوضح بمحررات الشركة أنها شركة شخص واحد محدودة المسئولية ويضع لها اسمًا تجاريًا ورأس مال يكتتب فيه بالكامل ويعلن ميلاد شركة الشخص الواحد كشخص قانوني وذمتها المالية منفصلة تمامًا عن ذمة مؤسسها كما كان للفقه الفرنسي دورًا هامًا لتنظيم المشروع الفردي ذي المؤسسة المحدودة وصدر القانون رقم ١٩٨٥/٦٩٧ تحت اسم المشروع الفردي محدود المسئولية وسمح لشخص واحد طبيعي أو اعتباري أن يؤسس شركة وتنص المادة ١٨٣٢ مدني ليصبح تعريف الشركة / تؤسس الشركة من شخصين أو أكثر يتفقون بعقد فيما بينهم بتخصيص وفرًا اقتصادي يتيح عنه وأضاف أنه يجوز إنشاؤها في لحالات الواردة في القانون بعمل أرادي من شخص واحد معدل المشروع بقانون الشركات تعريف الشركة ذات المسئولية المحدودة من شخص واحد أو عدة

اشخاص يتقاسمون الأرباح بنسبة حصصهم في رأس المال وأضاف أنه عندما تتضمن الشركة شخصًا واحدًا يطلق عليه الشريك الوحيد.[١]

مفهوم شركة الشخص الواحد وأهميتها:

عرف بعض الفقه شركة الشخص الواحد بأنها (يمكن لشخص ما سواء كان طبيعيًا أو اعتباريًا أن يقوم بإنشاء شركة بمفرده بأن يخصص لها مبلغًا ماليًا من أمواله الخاصة من أجل استثمارها في مشروع مالي معين ولا يسأل عن التزامات هذه الشركة تجاه الغير إلا في حدود المبلغ الذي خصصه من أمواله للاستثمار في هذا المشروع)[٢]

وعرف رأى أخر من الفقه شركة الشخص الواحد محدودة المسئولية أنه يجوز للشخص تأسيس شركة بمفرده وذلك باقتطاع مبلغ مالي من ذمته المالية وتقدر مسئوليته بقدر من هذا المبلغ ويكون للشخص ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية للشركة التي أنشأها.

لكننا نري أن هذا يجعل من شركة الشخص الواحد أن تأسسها يكون بطريقة نمطية واحدة إلا وهي التأسيس المباشر.

---

(1) https: //www.oced.cci-paris

(٢) ثامر خليفة العبد لله – شركة الشخص الواحد – دار الجامعة الجديدة – الاسكندرية – ٢٠١٦، ص٤٢٨.

وقد عرفها أخر بأنها شركة مؤلفة من شريك وحيد طبيعيًا أو معنويًا ويكون لهذه الشركة ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية للشريك.[١]

ونحن نرى أن شركة الشخص الواحد تخرج من رحم الشركة ذات المسئولية المحدودة من حيث نظامها القانوني وسير العمل فيها وانقضائها.

فتقوم فكرة الشركة علي السماح لشخص واحد بأن يكون بمفرده وذلكم باقتطاع مبلغ أو قيمة مالية معينة من ذمته المالية وتخصيصها لاستثمار مشروع معين في شكل شركة وبما أنها شركة فلابد أن تكتسب الشخصية المعنوية ولكن هناك شروط ووهي أن تكون مسؤولية هذا الشخص (مؤسس الشركة) محدودة بقدر القيمة أو المبلغ المخصص لأعمالها دون أن يكون مسؤولا في باقي عناصر ذمته المالية الأخرى وذلك لأن الديون التي تنشأ عن الشركة

ونعلم أن شركة الشخص الواحد تتصل بقواعد راسخة من القدم حيث كانت قديمًا تجعل المدين ضامنا شخصية لما يترتب عليه من ديون فالأصل أن أموال جميعها سواء كانت منقولة أو غير منقولة تعتبر ضامنًا لسداد الديون وهذا هو رهن أو وحدة الذمة المالية وعدم قابليتها للتجزئة.

مما سبق يتضح أنه لا يجوز للتاجر أن يقتطع جزءًا من ذمته المالية لتخصيصه لمباشرة نشاطه التجاري وهنا سوف تتحد مسئوليته لهذا الجزء فقط مما دفع

---

[١] عبد الله الخشروم– شركة الشخص الواحد في قانون الشركات الأردني (دراسة مقارنة) – بحث منشور في جامعة أل البيت سنة ٢٠٠٢

١٢ - الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

الكثير بالابتعاد عن التجارة علي وجه الانفراد خوفا من مخاطر هذا الاستثمار من هنا بدأ التفكير بوسيلة تؤدي لتحديد المسئولية للخروج من مشكلة المسئولية الكاملة وهنا كانت الشركة التي أجاز المشرع فيها للشركاء إذ اكتسبت الشركة الشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة من رأس مالها وموجوداتها التي هي مقدمات الشركاء أي جزء من الذمة المالية لكل شريك.

وهنا استطاع الاشخاص تحديد مسئوليتهم عن طريق الشراكة وبالرغم من ذلك حاول الكثير اساءة استعمال الشركة واقدموا علي ابتداع الشركات الوهمية والصورية التي هي (شركة الشخص الواحد) حقيقة لكن الظاهر أنها تضم العدد المطلوب من الشركاء كما في الشركة ذات المسئولية المحدودة يكون للشريك معظم الحصص ولم يترك للشركاء الاخرين إلا عدد محدود من الحصص والاسهم وذلك للحفاظ علي شكل الشركة وهنا بدأ التفكير في تجديد مسؤولية المستثمر الفرد فهذه الفكرة استقرت في الفكر القانوني من أكثر من قرن فنجد أن المشرع المصري استثني منذ الخمسينات وأجاز وجود شركة يمتلكها شخص واحد في نطاق القطاع العام.[١]

وذاك بنقل المشروع من شركة مساهمة يمتلكها أكثر من شخص إلي الملكية العامة للدولة أي تصبح الدول هي المالك الوحيد للمشروع مثل تأميم قناة السويس.

وإذا رجعنا إلي خصائص الذمة المالية نجد أنها تتألف من عنصر إيجابي (الحقوق) وأخر سلبي وهو (الديون والالتزامات) وهما لا يقبلون التجزئة وهما الحقوق المالية دون غيرها من الحقوق.

---

[١] سميحة القليوبي – الشركات التجارية– مرجع سابق، ص٤٣٠-٤٣٢.

وهنا نجد تلازم الحقوق والواجبات أي أن حقوق الشخص ضامن لالتزاماته وهو ما يعرف بنظرية التخصص نجد أن الذمة المالية هي مجموعة قانونية قامن الأموال معدة لغرض ميعني وغير مرتبطة بشخص معين وهنا يمكن أن تتعدد الذمة المالية بتعدد الأغراض المخصصة لها مثال (الجمعيات الخيرية) التي لم يعترف لها بالشخصية المعنوية بل تنشأ لمجرد تخصيص مال لهدف معين دون تعيين الشخص المستفيد والمادة ٢١٦ من قانون التجارة الفرنسي نص علي أن لمالك السفينة الحق في تركها لأصحاب الديون ليستوفوا ديونهم من ثمنها دون سائر أموال المدين فصاحب السفينة لا يكون مسئولا إلا بقدر قيمة السفينة وذلك في التشريع اللبناني في المادة ٩٤ من قانون التجارة البحرية.[١]

إذن نجد أن فكرة ومفهوم شركة الشخص الواحد موحدة منذ القدم وأن كانت موجودة في مصر للقطاع العام إلا أنها تختلف عن الشركة التي يمتلكها شخص واحد وذلك ظهر عندما اتجه المشرع لتقليص عدد الشركاء واستمرار شركات الأموال المؤقت لمدة ستة اشهر لشريك واحد مع تقرير مسئولية الشريك الشخصية خلال هذه الفترة ونجد أنه في ظل الأهمية المتزايدة للمشروعات المتوسطة والغيرة وللحد من ظاهرة التحايل وتأسيس الشركات الوهمية والصورية ولمواكبة التطورات وتشجيع الاستثمارات حاول المشرع إيجاد شكل قانوني ملائم لهذه المشروعات المتوسطة والصغيرة لذا خرج المشرع عن المألوف وتجاوز تقديس مبدأ وحدة الذمة المالية وقبل بتقنين شركة الشخص الواحد وأعدت الهيئة العامة للاستثمار مشروعين لتقنين شركة

[١] إلياس نصيف – شركة الشخص الواحد– الطبعة الرابعة – منشورات الحلبي الحقوقية، ص٢٨.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

الشخص الواحد في النظام القانوني المصري صدر في ٢٠١٦ إلا أن المشرع لم يأخذ بها وقنن شركة الشخص الواحد بالقانون رقم ٢٠١٨/٤ لتعديل بعض أحكام قانون الشركات رقم ١٩٨١/١٥٩ فنجد أنه استثار من حكم المادة ٥٠٥ من القانون المدني التي توجب أن تتكون الشركة من شركتين علي الأقل يجوز لكل شخص طبيعي أو اعتباري في شركات الشخص الواحد وتكون هذه الشركة محدودة المسؤولية.[١]

لقد استحدث المشرع المصري نظام شركة الشخص الواحد بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتعديل القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ في شأن الشركات المساهمة وشركة التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وصدرت اللائحة التنفيذية لهذا القانون بموجب القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨.

نصت المادة ٤ مكرر من قانون الشركات المساهمة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ المضافة بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ علي تعريف شركة الشخص الواحد بأنها هي شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد سواء كان طبيعيًا أو اعتباريًا وذلك بما لا يتعارض مع أغراضها ولا يسأل مؤسس الشركة عن التزاماتها إلا في حدود رأس المال المخصص لها وتتخذ الشركة اسما لها يستمد من أغراضها أو من اسم مؤسسها ويجب أن يتبع اسمها بما يفيد أنها شركة شخص واحد ذات مسئولية محدودة.[٢]

(م ٤ مكرر) بالقانون رقم ٢٠١٨/٤ المنشور بالجريدة الرسمية لعدد ٢ فالمشرع حسم أمر شركة الشخص الواحد وأكد علي تعريفها قائم علي أنها شركة

---

(1) https:// www. Qafi.gov.eg.

(2) https:// alrayacls.net

ونظـام ولـيس عقـدًا فالمشـرع واجـه مجموعـة مـن العقبـات حيـث أن تعريـف شـركة الشخص الواحد يتعارض مع أحكام قانون الشركان والقانون المدني الذي نص علي أن الشركة هـي عقد والعقد يفترض وجود طـرفين علـي الأقل لكـن تؤسـس شـركة الشخص الواحد بطرف واحد.

وفـي المـادة الثانيـة مـن القـانون الفرنسـي رقـم ١٩٨٥/٦٩٧ بتعريـف جديـد للشركة المحدودة المسئولية فنص علي أن هذه الشركة يتكون من شخص واحد أو من عدة اشخاص يتحملون الخسائر بنسبة حصصهم في رأس المال واضافت الفقرة الثانية من ذات المادة أن الشركة عندما تتكون من شخص واحد يطلق عليه (الشريك الوحيد) وتخول إليه جميع السلطات المخولة لجميع الشركاء. [١]

إذن شركة الشخص الواحد هي حالة خاصة من حالات الشركة المحدودة المسئولية.

كمـا نجـد أن التشـريع الالمـاني يـنص علـي أنـه يجـوز أن تتكـون الشـركة المحدودة المسؤولية مباشرة من شخص واحد طبيعيًا أو معنويًا ويطلق القانون الالماني علي الشركة المحدودة المسئولية[٢].

(1) Lai 697-85/ art " La société a responsabilité on plusieurs limitée est institutée par une personnes qui nesupportent les pertes qu'a Concurrence de leurs apports

(2) Geselschaft mibeschrankte Haftumy (G.M.B.H)

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

هي شركة الشخص الواحد هي نفسها الشركة المحدودة المسئولية نجد أنه لا تعتبر شركة الشخص الواحد شكلاً جديدًا من الشركة المحدودة المسئولية بل هي نوع منها وكما قال العالم (frederic zenati) أنه شركة الشخص الواحد هي مولود خرج من رحم الشركة المحدودة المسؤولية فهي شركة محدودة المسئولية بدون مشاركة أو شريك واحد.[١]

وتتماثل شركة الشخص الواحد مع الشركة المحدودة المسؤولية من حيث أن مفهوم الشركة أصبح بناء قانونيًا أو نظامًا قانونيًا معدًا مسبقًا لاحتواء المشروع التجاري بحيث يعتبر هذا المشروع حماية في حالة المشروع المحدود المسؤولية والفردي في حالة شركة الشخص الواحد. [٢]

وكما نعلم أن الشريك في الشركة المحدودة المسؤولية لا يعتبر تاجرًا، وتأسيسًا على ذلك لا يكتسب الشريك في شركة الشخص الواحد المحدودة المسؤولية صفة التاجر وأن كانت الشركة المحدودة المسئولية تكتسب صفة التاجر باعتبارها شخصًا معنويًا ويعد عدم اكتساب هذا الشريك صفة التاجر نتيجة طبيعته للمسؤولية المحدودة التي يتضح بها في هذه الشركة أسوة بالشريك الموصي في شركة التوصية لكن الأمر يختلف في التشريعات التي تعتبر الشريك الوحيد مسئول بأمواله الخاصة عن ديون الشركة حيث أن الشريك المتضامن في شركات التضامن يعتبر تاجر وتأسس على

---

(1) Fredericzen ati législation "Francaise et Communautaire en matére et droit prive. R.v.t.d.c. 1 juillet 30 Sept. 19 85.

(٢) حسن الماحي، الشركات التجارية وقواعد سوق الأوراق المالية، دار النهضة العربية، الطبعة الرابعة، ٢٠١٧، ص٩.

ذلك أن يكون الشريك الوحيد في شركة الشخص الواحد تاجر انطلاقًا من مسؤولية غير المحدودة وبالتالي نجد أن افلاس الشركة يؤدي إلي افلاس الشريك الوحيد شأنه في ذلك شأن الشريك المتضامن. [١]

فالشركة هي النظام المعروف الذي يمارس من خلاله الشخص مشروعه المتوسط أو الصغير وعليه ستستمتع شركة الشخص الواحد بنتائج الشخصية المعنوية وأثاره في الأهلية القانونية للشركة وكيان قانوني متميز عن مالكها وإمكان تحديد مسئوليته وأكد المشرع أن شركة الشخص الواحد هي نظام خاص فهي الشركة التي يمتلك رأس مالها كله شخص واحد وهذه خصيصة من خصائصها تنفرد بها عن غيرها من الشركات ورأسمال شركة الشخص الواحد حده الأدنى هو (خمسون الف جنيه) حصص نقدية وعينية ولم يفرق المشرع بين المؤسسين سواء كانوا شخصًا طبيعيًا أو شخصًا اعتباريًا أي أن أحكام شركة الشخص الواحد التي ستطبق علي الشخص الطبيعي هي ذاتها التي ستطبق علي الشخص المعنوي كما حرص المشرع علي حماية الحياة الاقتصادية فبالرغم من أن شركة الواحد لها حرية اختيار غرضها والنشاط الذي تقوم عليه إلا أن المشرع اشترط أن تكون أغراضها في إطار ما اراده لها نظرًا لطبيعتها وقال (ذلك بما لا يتعارض مع أغراضها)[٢]، لأن المشرع حظر ممارسة عدد من الأنشطة والأغراض علي هذه الشركة وهي ذات الأغراض المحظورة من قبل علي الشركة ذات المسئولية المحدودة وشركة التوصية بالأسهم.

---

[١] إلياس نصيف – شركة الشخص الواحد– المرجع السابق، ص٣٥.

[٢] المادة ١٢٩ مكرر /١ شركات جديد.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

ونجد أن الفرق بين الشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد نجد أن الشركتان تكتسبان الشخصية المعنوية عند التسجيل بالسجل التجاري كما أن كل شريك في هاتين الشركتين مسؤولية محدودة بحدود ما قدمته من حصة رأس مال في الشركة ذات المسئولية المحدودة هو من شخصان أو أكثر والحد الأقصى لها خمسون شريك بينما شركة الشخص الواحد يمتلكها شخص واحد فقط.

والرقابة في الشركة ذات المسئولية المحدودة تتم من قبل الجمعية العامة لكن في شركة الشخص الواحد من الشريك نفسه وفي حالة الانقضاء نجد أنه في الشركة ذات المسؤولية المحدودة تنقضي بموت أحد الشركاء لأنها ذات طبيعة مختلطة أما شركة الشخص الواحد بموت المالك كما أن الشركة ذات المسئولية المحدودة قد تتحول لشركة تضامن بمجردة زيادة عدد أعضائها كما نجد أن شركة الشخص الواحد قد تتحول لشركة ذات مسئولية محدودة إذا زاد عدد الشركاء فيها عن أكثر من شخص واحد.

كما نجد أن الشركة ذات المسؤولية المحدودة لا يزيد فيها عدد الشركاء عن خمسين شرك ولا يجوز أن يقل عن شريكين وغذا قل عدد الشركاء عن اثنين اعتبرت الشركة منحلة بحكم القانون إذا لم يتبادر خلال ستة اشهر علي الأكثر إلي استكمال هذا النصاب المادة ٦٠ من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الصادر بقرار من وزير الاستثمار رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٢ ويكون ما يتبقى من الشركاء مسؤولاً عن جمع أمواله من التزامات الشركة خلال هذه المدة وإذا زاد عدد الشركاء عن خمسين بسبب الإرث أو بيع الحصص بالمزاد الخيري وجب علي الشركاء أن يوفقوا أوضاعهم مع أحكام

القانون في هذا الشأن خلال سنة من تاريخ الزيادة أو يتخذوا إجراءات تغير شكل الشركة إلي شركة مساهمة وفي حالة عدم قيام الشركاء بذلك يكون لكل ذي مصلة طلب حل الشركة بحكم قضائي.[١]

١١. المبحث الثالث

١٢. طرق تأسيس شركة الشخص الواحد

تتميز شركة الشخص الواحد بأنها تنشأ عن عمل إرادي منفرد أي إرادة منفردة من شخص واحد لممارسة نشاط معين ويسري علي هذه الإرادة المنفردة ما يسري علي العقود من أحكام مثل توافر الأهلية وخلو الرضا من العيوب وأن يكون سبب نشأة الشركة مباح ومشروع وقد استكمل المشرع تعريف شركة الشخص الواحد وقال أنها تتخذ اسمًا خاصًا لها يستمد من أغراضها أو من اسم مؤسسها ويجب أن يتبع اسمها بما يفيد أنها شركة من شركات الشخص الواحد ذات مسئولية محدودة. [٢]

وقد يكون الاسم مستمد من غرضها مثل (الشركة الدولية للبرمجيات) أو أن تحمل اسم المؤسس الوحيد مثل (شركة الفيروز للإلكترونيات) أو شركة (عمر شريف للسيارات) أو فتوح للتسويق الالكتروني أو ياسين للمواد الغذائية كما ألزم المشرع بأن يضاف إلي اسمها عبارة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة وتكتب بحروف واضحة مثل (ذ.م.م) وإلزام المشرع المؤسس الوحيد وضع اسم شركة الشخص الواحد ورفعه علي مركزها الرئيسي وفروعها أن وجد.

---

(1) https://www.law forasll. infolindex

[٢] إلياس نصيف – شركة الشخص الواحد– المرجع السابق، ص٥٣.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

هل يجوز للقاصر أن يؤسس شركة شخص واحد؟

في القانون الفرنسي بالنسبة إلي شركة الشخص الواحد لا يجوز للقاصر مزاولة التجارة إلا أن القضاء يسمح له بالاشتراك في شركة محدودة المسؤولية ولا تتمتع نصوص القانون الفرنسي ضمن هذا الحل علي شركة الشخص الواحد فيجوز للقاصر أن يؤسس شركة شخص واحد لأنه ليس للشريك الوحيد أن يؤسس شركة شخص واحد لأنه ليس للشريك الوحيد صفة التاجر ويعامل كأي شريك في شركة محدودة المسؤولية لذلك لا يشترط لصحة تأسيس شركة الشخص الواحد الأهلية اللازمة لممارسة التجارة بصفة تاجر بل يكفي أن يكون الشريك الوحيد أهلاً للتصرفات القانونية بوجه عام.

وقد نصت المادتان ١٢٩ مكرر و ١٢٩ مكرر (١) علي إجراءات تأسيس شركة الشخص الواحد إذ ذكرت استثناء من حكم المادة (٥٠٥) مدني يجوز لكل شخص طبيعي أو اعتباري في حدود الأغراض التي انشئ من أجلها أن يؤسس بمفرده شركة من شركات الشخص الواحد وتكون هذه الشركة محدودة المسؤولية ومع عدم الإخلال بأحكام القوانين التي تجيز لبعض الجهات تأسيس شركات بمفردها يشترط لتأسيس الشركة إذا كان مؤسسها أحد أشخاص القانون العام الحصول علي موافقة رئيس مجل الوزراء أو الوزير المختص وتشهر شركة الشخص الواحد وتكتسب الشخصية الاعتبارية من تاريخ قيدها في السجل التجاري.

وتؤسس شركة الشخص الواحد بطلب يقدمه مؤسسها أو من ينوب عنه إلي الهيئة ويكون لشركة الشخص الواحد نظام أساسي يشتمل علي اسمها وأغراضها ومدتها وكيفية إدارتها وعنوان مركزها الرئيسي وفروعها أن وجدت.

مقدار رأسمالها وتحدد اللائحة التنفيذية الحد الأدنى لرأسمال الشركة ويجب أن يدفع رأس المال بالكامل عند تأسيس الشركة.

وتنص المادة ٢٨٧ مكرر أن رأس مال شركة الشخص الواحد لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لرأسمال شركة الشخص الواحد عن خمسين الف جنيه ويجب أن يدفع بالكامل عند تأسيس الشركة ولا يجوز أن تكون حصص رأس المال في الشركة بشكل اسهم قابل للتداول ولا يجوز لهذه الشركة أن تصدر اي نوع من أنواع الأوراق المالية كما لا يجوز لها الاكتتاب العام سواء عند التأسيس أو عند زيادة رأسمالها ولا يجوز لها ممارسة أعمال التأسيس أو البنوك أو الادخار أو تلق الودائع.

وتشهر وتكتسب الشخصية الاعتبارية من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتسري العقود والتصرفات التي أجرها المؤسس باسم الشركة بحق التأسيس في حق الشركة بعد تأسيسها وبناء علي ذلك ووفقًا لمفهوم المخالفة بأن كافة الأنشطة الأخرى غير المذكورة بموجب هذا النص تعتبر مسموحًا بها بشرط أن يتناسب رأس المال المخصص لهذه الشركة مع طبيعة هذا النشاط وتحت رقابة الهيئة بالإضافة إلي باقي الشروط الأخرى غير مشروعية النشاط وعدم مخالفته للقانون ولا لنظام العام أو الآداب العامة وغيرها.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

وقد صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٢٨ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد بقرار نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية والمالية ووزير شئون الاستثمار والتعاون الدولي رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٢.

(المادة الأولي) يستدل بنص الفقرة الأولي المادة ٢٨٧ مكرر – ٢ من اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركة الشخص الواحد أنه لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لرأس المال الشخص الواحد عن ألف جنيه ويجب أن يدفع رأس المال بالكامل عند تأسيس الشركة. [١]

وكما نعلم أن الشركات التجارية في التشريع المصري ترد إلي ثلاث أنوع فهي شركات اشخاص والتي تعتمد في تكوينها علي شخصية شركائها والثقة المتبادلة بينهم (التضامن– التوصية البسيطة– المحاصة) وشركة الأموال التوصية بالأسهم والمساهمة والشركات المختلطة (الشركة ذات المسئولية المحدودة) وضم المشرع شركة الشخص الواحد إلي شركات الأموال بالقانون رقم٢٠١٨/٤ بتعديل بعض أحكام قانون رقم ١٩٨١/١٥٩ ومن خلال دارستنا لشركة الشخص الواحد وجدنا أنها تحمل

[١] ناريمان عبد القادر – الأحكام العامة للشركة ذات المسئولية المحدودة وشركة الشخص الواحد– المرجع السابق، ص ٩٤.

الكثير من خصائص شركات الأموال والاشخاص ومن رأينا أنها شركة ذات طبيعة مختلطة.

حيث أنها تجمع خصائص شركة الأموال من خلال مسؤولية المؤسس الوحيد المحدودة بقدر رأس المال المعلن الذي خصصه للشركة دون بقية ذمته المالية كما نجد أنها تحمل خصائص شركة الاشخاص حيث أن شخصية المؤسس لها اعتبار عند تأسيس هذه الشركة لذا وجدنا أنها تبتعد عن شركات الأموال من خلال الانشطة المحظورة عليها ممارستها حيث يحظر عليها جمع أموالها عن طريق الاكتتاب العام سواء عند التأسيس أو عند زيادة رأسمالها ويحظر عليها تقسيم رأس مالها في شكل اسهم قابلة للتداول أو الافتراض عن طريق إصدار أوراق مالية قابلة للتداول أو تلقي الودائع او استثمار الأموال لحساب الغير و أن تصدر الشركة إلي نوع من انواع الأوراق المالية.

وبناء علي ذلك تعد شركة الشخص الواحد ذات الطبيعة المختلطة مثلها مثل الشركة ذات المسئولية المحدودة.

هل لابد أن يكون الشريك الوحيد شخصًا معنويًا؟

لم يفرق القانون الفرنسي ولا القانون الالماني بين أن يكون الشريك الوحيد في الشركة المحدودة المسئولية شخصًا طبيعيًا أو معنويًا وكذلك التشريع السويدي والدنماركي والمصري إلا أن هناك تشريعات أخري أوجبت أن يكون الشريك الوحيد

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

شخصًا طبيعيًا وبالتالي استبعدت امكان تأسيس شركة الشخص الواحد من شخص معنوي كالتشريع البلجيكي والعراقي. [١]

وإذا رجعنا إلي الحد الأدنى لرأس المال في الشركة المحدودة المسؤولية ومنها شركة الشخص الواحد نجد أن المشرع قصد بذلك حماية الدائنين وائتمان الشركة في مواجهة الغير وإذا قل رأس المال لسبب يرجع إلي إرادة الشركاء عن الحد المشار إليه وجب عليهم اتخاذ الإجراءات اللازمة لزيادته لهذا الحد وفي حالة عدم الزيادة يكون لكل صاحب مصلحة طلب حل الشركة قضاء إذا لم تقم الشركة بتصحيح أوضاعها باستكمال رأس المال في المهلة القانونية وهي سنة في القانون الفرنسي والمصري واللبناني وبما أن رأس المال في الشركة المحدودة المسؤولية يشكل ضمانًا للدائنين فقد حرصت التشريعات علي بيان مقداره في العقد التأسيسي للشركة واتفقت جميع التشريعات علي أن عمل الشريك أو مجهوده أو صناعته لا تدخل في تكوين رأس المال لكن المشرع الفرنسي استثني حصة العمل في الشركة التي تتكون بين الأزواج لاستثمار مشروع عائلي بشرط أن يرتبط هذا العمل المقدم من الزوج أو الزوجة بنشاط استثمار الشركة وقد اشترط القانون الفرنسي المبدأ الفنية علي شركة الشخص الواحد فيقسم رأس مالها إلي حصص نقدية وعينية ولا يجوز أن تكون حصة الشريك فيها عملا وهذا الاستثناء لا يطبق علي شركة الشخص الواحد[٢].

---

[١] ناريمان عبد القادر – الأحكام العامة للشركة ذات المسئولية المحدودة وشركة الشخص الواحد– المرجع السابق، ص٨٩.

[٢] ناريمان عبد القادر – الأحكام العامة للشركة ذات المسئولية المحدودة وشركة الشخص الواحد– ١٩٩١، ص٥٥.

ويجوز للشريك في شركة الشخص الواحد التنازل عن حصصه وهذا الشريك لا يلتزم باستشارة أحد بل هو سيد قراره ويجوز للشريك أن يتنازل عن حصصه كلها أو عن جزء منها إلي شخص أخر فإذا تنازل لشخص واحد عن حصته ظلت شركة شخص واحد مع تعديل حصة الشريك إذا تنازل عن جزء من حصصه واحتفظ بالجزء الأخير أو إذا تنازل لعدة أشخاص تحولت الشركة إلي شركة محدودة المسؤولية كما يسمح القانون الفرنسي والقانون الالماني للشريك في شركة الشخص الواحد بأن يرهن حصصه فيها ويعقد عقد الرهن هنا وبقوة القانون ويعتبر موافقة من الدائن عند التنفيذ الجبري علي حصص الشركاء وبذلك تتفق شركة الشخص الواحد مع الشركة ذات المسؤولية المحدودة من حيث أمكان رهن الشريك حصته في الشركة.

ومن حيث موضوع الشركة وجد بحث أجري في فرنسا ١٩٨٥ علي مجموعة من الأشخاص اختاروا شكل شركة الشخص الواحد لاستثمارات مشاريعهم واتضح أن ٨٠% منهم فضلوا شركة الشخص الواحد لاستثمار أموالهم في قطاع الخدمات مثل صناعة الاحذية وتوزيع المنتجات وأعمال السكرتارية وغيرها فقرروا في البحث أن الشركة تزدهر في قطاع الخدمات حيث أن هذا النوع من النشاط لا يحتاج إلي مواد أولية أو مخزون سلعي أو تجميد لرؤوس الأموال ولا يتطلب شراء معدات وقد سمح لشركات المقاولات المعمارية والتي تتكون من شريك واحد في فرنسا بإنشاء شركة الشخص الواحد وقد رأى البعض أنه يمكن أن يستفيد أصحاب التنظيمات المهنية المنظمة قانونًا (كالمحامين والاطباء والصيادلة والمحاسبين) واصحاب المهن المنظمة

الأخرى والتي يمتنع عليهم احتراف التجارة من الانضمام إلي هذا النوع من الشركات.[١]

[١] إلياس نصيف – شركة الشخص الواحد– المرجع السابق، ص٨٧.

١٣. الفصل الثاني

١٤. مبررات تأسيس شركة الشخص الواحد

تمهيد

لقد استحدث المشرع المصري نظام شركة الشخص الواحد بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتعديل القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ في شأن الشركات المساهمة وشركات التوصية بالاسم والشركات ذات المسؤولية المحدودة. [١]

صدرت اللائحة التنفيذية لهذا القانون الجديد بموجب القرار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ ويعد استثناء من حكم المادة ٥٠٥ من القانون المدني يجوز لكل شخص طبيعي أو اعتباري في حدود الأغراض التي أنشئ من أجلها أن يؤسس بمفرده شركة من شركات الشخص الواحد وفقًا لأحكام هذا القانون وتكون هذه الشركة محدودة المسئولية تعد شركة الشخص الواحد ملكة دائم للمؤسسين مما يسهل لهم زيادة أو تخفيض رأس المال المستثمر وتعتبر الشركة محل ثقة أكبر لدي البنوك لمنحها القروض لذا تمتاز بسهولة الحصول علي قرض من خلالها كما تمتاز بالاستقلالية عن المؤسس حيث يعتبر رأس المال الخاص بها منفصلاً تمامًا عن رأس مال مؤسسها. [٢]

---

[١] محمد بهجت عبد الله، شركة الشخص الواحد محدود المسؤولية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٩٩٠، ص ١.

[٢] رشا مصطفي أبو الغيط – التوازن القانوني في المسئولية المحددة وضمانات دائني شركة الشخص الواحد – كلية الحقوق جامعة المنوفية، ص١١٥.

وسوف نتناول هذا الفصل من خلال ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تأسيس شركة الشخص الواحد.

المبحث الثاني: حالات تجاوز حدود المسؤولية من مؤسسي شركة الشخص الواحد.

المبحث الثالث: الصعوبات المتعلقة بوحدة الذمة المالية.

١٥. المبحث الأول

١٦. تأسيس شركة الشخص الواحد المباشر

هو أن تتجه إرادة شخص فعليًا إلي تأسيس شركة بمفرده ويخلق شركة جديدة وشخصًا معنويًا جديدًا أو يسري علي المؤسس الوحيد أحكام قانون رقم ١٩٨١/١٥٩ (م١) مثله مثل المؤسس في الشركة ذات المسؤولية المحدودة ويعتبر مؤسسًا للشركة كل من يشترك اشتراكًا فعليًا في تأسيسها بنية تحمل المسؤولية الناشئة عن ذلك ويعتبر مؤسسًا كشركة الشخص الواحد كل من وقع علي طلب تأسيس شركة الشخص الواحد وخصص جزءًا من ماله الخاص لنشاط الشركة بنية تملكها وتحمل المسؤولية الناشئة عن ذلك ويجب تحديد صفة المؤسسة ومركزه القانوني في النظام التأسيسي للشركة لمواجهة المسؤولية مدنيًا وجنائيًا ومع عدم الإخلال بأحكام القوانين التي تجيز لبعض الجهات تأسيس شركات بمفردها يشترط لتأسيس الشكة إذا كان مؤسسها أحد أشخاص القانون العام الحصول علي موافقة رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص وتشهر شركة الشخص الواحد وتكتسب الشخصية الواحد وتكتسب الشخصية الاعتبارية اعتبارًا من تاريخ قيدها في السجل التجاري.

ونجد أن تعريف الشركة وفقًا للقانون المدني ٥٠٥ نجد أن الشركة هي عقد من شخصين أو أكثر وبهذا الاستثناء وضع المشرع الاساس القانوني لتأسيس شركة الشخص الواحد وأجاز تأسيس شركة الشخص الواحد المباشر من الابتداء. [١]

[١] محمود مصطفي عبد الله – الوافي في قانون الشركات نظريا وعمليا – الطبعة الثانية، ص٣٤٠.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

وقد توسع المشرع وسمح للشخص الطبيعي والشخص الاعتباري بتأسيس شركة الشخص الواحد وأخضع كلاً منهما لقواعد وأحكام التأسيس وأعطي المشرع للمؤسس الوحيد حرية اختيار نوع ونشاط الشركة وغرضها ولكنه وضع قيود علي هذه الحرية حيث أن المشرع حظر علي شركة الشخص الواحد مما يتعدد من الأنشطة والأغراض وهما ذاتها المحظورة علي شركتي التوصية بالأسهم والشركة ذات المسؤولية المتعددة حيث يحظر علي شركات الشخص الواحد تأسيس شركة من شركات الشخص الواحد.

- يحظر عليها الاكتتاب العام عند تأسيسها أو عند زيادة رأس مالها
- يحظر عليها تقسيم رأسمال الشركة في شكل اسهم قابلة للتداول
- يحظر عليها الاقتراض عن طريق إصدار أوراق مالية قابلة للتداول
- يحظر عليها ممارسة أعمال التأمين أو البنوك أو الادخار أو تلقي الودائع أو استثمار الأموال لحساب الغير.

وبناء علي ذلك ووفقا لمفهوم المخالفة فإن كافة الانشطة الأخرى بموجب هذه النص تعتبر مسموحًا لها شريطة أن يتناسب رأس المال المخصص لهذه الشركة من طبيعة النشاط وذلك تحت رقابة الهيئة بالإضافة إلي مشروعية النشاط وعدم مخالفته للقانون والنظام العام والآداب العامة وغيرها.

ويعد الشريك الوحيد ذو المسئولية المحدودة هو السمة التي تميز شركة الشخص الواحد حيث تقوم شركة الشخص الواحد علي أساس المسئولية المحدودة

للشريك الوحيد التي تحدد بقدر رأس المال المخصص للشركة فلا تمتد المسئولية إلي أصول الشريك الشخصية حيث تنص المادة (٤) مكرر من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ علي أن (.... لا يسأل مؤسس الشركة عن التزاماتها إلا في حدود رأس المال المخصص لها وإذا كانت مسئولية الشريك المحدودة هي القاعدة إلا أنه استثني من تلك القاعدة أوردت المادة (١٢٩) مكرر ثلاث حالات يسأل عنها الشريك الوحيد مسئولية شخصية غير محددة عن ديون الشركة.[١]

فإذا أبرم مؤسس شركة الشخص الواحد عقودًا أو أجرى تصرفًا باسم الشركة تحت التأسيس ولم تكن هذه العقود والتصرفات لازمة لتأسيس الشركة فأنه في هذا الحالة يسأل عن الديون الناشئة عن ذلك أمواله الشخصية كضامن متضامن مع الشركة.

وإذا قام بسوء نيه بتصفية الشركة أوقفت نشاطها قبل انتهاء مدته أو تحقق الغرض من أنشائها واشترط القانون هنا توافر سوء النية بمعني إذا قام مؤسس الشركة لكي يتهرب من ديون الشركة بتصفية الشركة أو وقف نشاطها هنا يحق لدائن الرجوع علي مؤسس الشركة في أمواله الشخصية كذلك إذا لم يقم مؤسس شركة الشخص الواحد بالفصل بين ذمته المالية والذمة المالية للشركة فأنه في هذه الحالة يحق لدائن الشركة الرجوع علي مؤسس الشركة في جميع أمواله الشخصية لاستيفاء ديون الشركة

[١] رشا مصطفي أبو الغيط – التوازن القانوني في المسئولية المحددة وضمانات دائني شركة الشخص الواحد – المرجع السابق، ص ١١٩-١٢٠.

كضامن متضامن مع الشركة في ديونها لعدم فصله بين ذمت المالية الشخصية والذمة المالية للشركة.[١]

وقد نص القانون علي طريقتين لتأسيس شركة الشخص الواحد وهما التأسيس المباشر الذي يعني أن شركة الشخص الواحد تكون منذ البداية الشخص الواحد وهناك التأسيس غير المباشر الذي يعني أن تجتمع كل الحصص في يد شريك واحد وهذا طريق استثنائي لتكوين شركة الشخص الواحد وقد أكد المشرع أن مسئولية المؤسس الوحيد المالية في شركة الشخص الواحد وقد أكد المشرع أن مسئولية المؤسس الوحيد في المالية في شركة الشخص الواحد مسئولية محدودة فهو غير مسئول إلا بقيمة رأس المال الذي خصصه للشركة وأعلنه بالسجل وهذه ميزة من مميزات شركة الشخص الواحد.

كما نجد أن المادة (٨) من قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ قبل تعديلها قبل تعديلها بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ كانت تنص علي أنه لا يجوز أن يقل عدد الشركاء المؤسس في شركات المساهمة عن ثلاثة كما لا يجوز أن يقل عدد الشركاء عن اثنين كباقي الشركات الخاضعة لأحكام هذا القانون كما أن التعدد لم يكن لازمًا فقط لقيام الشركة بل لاستمرار حيث نصت المادة (٨) في الفقرة الثانية علي اعتبار الشركة منحلة بقوة القانون إذا قل عدد الشركاء عن النصاب المذكور وذلك أن لم تبادر الشركة خلال ستة أشهر علي الأكثر لاستكمال هذا النصاب ولا مجال هنا

[١] محمود مصطفي عبد الله – الوافي في قانون الشركات نظريا وعمليا – المرجع السابق، ص٣٥٢.

أن المشرع اتجه نحو الاعتراف بشركة الشخص الواحد من خلال أجازته لبقاء الشركة خلال فترة السنة أشهر حيث قدر مسئولية من بقي من الشركاء في جميع أمواله عند التزامات الشركة خلال هذه الفترة وهو ما يتعارض مع أهم خصائص شركة الشخص الواحد وهي المسئولية المحدودة للشريك وهي أن يتحمل التزامات الشركة في حدود ما قدمه من حصة دون أن تمتد إلي أمواله الخاصة عليه يقتصر ضمان دائني الشركة في ذمة الشركة المالية وتنص المادة الأولي من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧ سنة ٢٠١٩ بالترخيص لأشخاص القانون العام بتأسيس شركات مساهمة إلي أنه يجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بعد موافقة مجلس الوزراء ووفقا للضوابط التي يحددها المجلي الترخيص للأشخاص بالقانون العام بتأسيس شركات مساهمة بمفردها أو مع شركاء أخرين أو بالمساهمة في شركة قائمة وفقًا لأحكاك قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وذلك بما لا يتعارض مع أغراض هذه الأشخاص وبما أن شركة الشخص الواحد وأن كانت تشترك مع المشروع الفردي في أن مقدم الأموال شخصا واحد إلا أنه يوجد اختلاف جوهري وهو ما يتعلق بالمسئولية حيث أنها محدودة في شركة الشخص الواحد ومطلقة وغير محدودة في المشروعات الفردية.

ونجد أن المستفيدين من تحديد نطاق المسئولية في شركة الشخص الواحد هو الشركة كشخص معنوي حيث أنه استثناء من حكم المادة ٥٠٥ من القانون المدني يجوز لكل شخص طبيعي أو اعتباري بمفرده أن يؤسس شركة من شركات الشخص الواحد وفقا لأحكام هذا القانون وتكون هذه الشركة محدودة المسئولية إلا أن المستفيد من هذا التحديد هو الشريك الوحيد حيث لا يعد مسئولا في جمع أمواله من ديون

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

الشركة كما لو كانت ديون شخصية وإنما تنحصر مسؤولية من ديون الشركة فقط في حدود الحصة المالية المقدمة للشركة.

وتأسيسًا علي ما سبق ليس لدائني الشركة من ضمان سوي رأس المال دون الذمة المالية للشريك وهنا تكون مسئولية الشركة عن ديونها مسئولية مطلقة غير محدودة وتشكل ذمتها المالية والضمان العام لدائنيها.

هل المؤسس الوحيد يكتسب صفة التاجر؟

نجد أن المؤسس الوحيد لا يكتسب صفة التاجر في شركة الشخص الواحد طالما أن هذه الصفة لا تتوافر فيه من قبل طبقا لنظرية الأعمال التجارية بالتبعية وهنا مثله مثل الشريك في الشركة ذات المسئولية المحدودة لا يعتبر تاجرًا وإنما الذي يكتسب هنا صفة التاجر هي شركة الشخص الواحد باعتبارها شخصًا معنويًا ومن ثم يجوز شهر افلاس شركة الشخص الواحد ولا يجوز شهر إفلاس المؤسس الواحد.

ولم يحرم المشرع أشخاص القانون العام من تأسيس شركة الشخص الواحد وأجاز صراحة الشركة الواحد وأجاز صراحة لشركات القطاع العام المساهمة والدولة ومؤسساتها أن تؤسس شركة الشخص الواحد المباشرة بداية وبذلك وسع المشرع نطاق الأشخاص لمن يرغب بتأسيس شركة الشخص الواحد حتي ولو كان الشخص من أشخاص القانون العام وهذا اتجاه محمود من المشرع وتستمتع شركة الشخص الواحد من أشخاص القانون العام (الدولة واجهزتها) بالمسئولية المحدودة فلا تكون مسئولة

عن ديون الشركة لا بما قدمه من رأسمالها والحد الأقصى للخسارة هو الجزء الذي خصصته الشركة لنشاطها تكون ضمانًا عام لدائنيها[١].

[١] رشا مصطفي أبو الغيط- التوازن القانوني بين المسئولية المحدودة وضمانات دائني شركة الشخص الواحد – مرجع سابق، ص١٣٠-١٣١.

١٧. المبحث الثاني

١٨. حالات تجاوز حدود المسئولية من مؤسسي

١٩. شركة الشخص الواحد

تتميز شركة الشخص الواحد بأنها تتكون من شريك واحد كما تنص المادة (٤) مكرر بالقانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ علي أن شركة الشخص الواحد هي شركة يمتلك رأس مالها بالكامل شخص واحد سواء كان طبيعيًا أو اعتباريًا وذلك بما لا يتعارض مع أغراضها وهذا يمثل خروجًا علي النظرية التقليدية للشركة التي تقوم علي الفكرة التعاقدية القائمة علي تعدد الشركاء واصبحت الإرادة المنفردة ي المنشئة للشركة فنجد أن شركة الشخص الواحد تشترك مع المشروع الفردي في أن مقدم الأموال شخص واحد لكن المسئولية في شركة الشخص الواحد محدودة والذمة المالية للشريك الوحيد تكون بمنأى عن التزامات الشركة في مواجهة الغير وستتحدد مسئولية الشريك الوحيد عن ديون الشركة في حدود ما قدمه كحصة في رأس مال الشركة وذلك كنتيجة لتمتع الشركة بالشخصية المعنوية وما يترتب عليها من استقلال ذمتها المالية وإذا كانت مسئولية الشريك المحدود هي القاعدة وفقا للمادة ٤ مكرر من قانون الشركات المضافة بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ والتي قضت بأنه – لا يسأل مؤسس الشركة عن التزاماتها إلا في حدود رأس المال المخصص لها إلا أنه استثناء من تلك القاعدة نجد أن المادة ١٢٩ مكرر وردت ثلاث حالات يسأل فيها الشريك الوحيد مسئولية شخصية غير محدودة عن ديون الشركة حيث تنص علي أنه استثناء من حكم المادة

٤ مكرر من هذا القانون يسأل مؤسس شركة الشخص الواحد في جميع أمواله في الحالات الاتية: [١]

١- إذا قام بسوء نيه بتصفية الشركة أو وقف نشاطها قبل انتهاء مدتها أو تحقيق الغرض من إنشائها

٢- إذا لم تقم بالفصل بين ذمته المالية والذمة المالية للشركة

٣- إذا أبرم عقودًا أو أجري تصرفات باسم الشركة تحت التأسيس ولم تكت هذه العقود لازمة لتأسيس الشركة فهذه الأعمال تخرج بطبيعتها عن الإرادة السوية للشركة ولا تتفي مع أحكام تأسيسها[٢].

إذن نجد أن المشرع منح المؤسس الوحيد مالك شركة الشخص الواحد ميزة هامة يسعي إليها الشخص وإنما وهي تحديد نطاق هذه المسئولية فلا يسأل مؤسس الشركة عن التزاماتها إلا في حدود دراسة المال المخصص لها ومع ذلك لم يجعل المشرع ميزة المسئولية المحدودة دون ضمان وحماية ليحد من استغلال البعض لهذه الميزة في ظل غياب رقابة الشركاء الموجودة بالشركة واستثناء من المادة ١٢٩ مكرر من القانون رقم ٢٠١٨/٤ ولائحته التنفيذية رقم ٢٠١٨/١٦ يسأل مؤسس شركة الشخص الواحد عن جميع أمواله في الحالات الاتية إذا قام بسوء نيه بتصفية الشركة

[١] رشا مصطفي أبو الغيط- التوازن القانوني بين المسئولية المحدودة وضمانات دائني شركة الشخص الواحد – مرجع سابق، ص١٤٨.

[٢] سميحة القليوبي – الشركات التجارية- دار النهضة العربية سنة ٢٠١٨ ، رشا مصطفي أبو الغيط- التوازن القانوني بين المسئولية المحدودة وضمانات دائني شركة الشخص الواحد – كلية الحقوق- جامعة المنوفية، ص٥٦٣.

أو إذا أبرم عقود باسم الشركة تحت التأسيس ولم تكن هذه العقود لازمة لتأسيس الشركة حيث أنه في الحالة الأولي التي سوف نتناولها بالشرح من خلال:

٢٠. المطلب الأول

٢١. إذا قام بسوء نية بتصفية الشركة أو وقف نشاطها

٢٢. قبل انتهاء مدتها وتحقق الغرض من إنشائها

إذا قام المؤسس الوحيد بسوء نيه بتصفية شركة الشخص الواحد أو وقف نشاطها قبل انتهاء المدة أو قبل أن تحقق غرضها مثاله أن يقوم بسوء نيه بنشر حسابات الشركة السنوية ومركزها التالي بصورة كاذبة أو أن يستخرج ارباح صورته و يقوم باستخدام أموال الشركة في عمل ضد مصلحتها لتحقيق مصلحة شخصية له.

٢٣. المطلب الثاني

٢٤. إذا لم يقم بالفصل بين الذمة المالية له

٢٥. والذمة المالية للشركة

في هذه الحالة لم يقم المؤسس الوحيد بالفصل بين ذمته المالية والذمة المالية للشركة وذلك لإيقاع الغير في اللبس بين الذمتين مما قد يؤدي إلي ضياع حقوق الغير مثال أن يأخذ من أموال الشركة مما ينفق به علي مصالحة الخاصة أو يسد ديونه الشخصية من أموال الشركة أو يقوم بشراء سيارة لاستخدامها في لأغراضه الشخص أو يقوم بحفلات لا تخص الشركة.

وبصفة خاصة اي سحب منه أموال الشركة ليستخدمها في متطلباته الشخصية وتجامله فائدة احترام الفصل بين ذمته المالية وذمة الشركة يعد غشًا واحتيالاً لإيقاع الغير في اللبس مما يلحق الضرر بحقوق الغير ومخالفة القانون.

وقد قضت محكمة استئناف Tou Tous الفرنسية الدائرة الثانية بتاريخ ١٩٨٧/٥/٢٥ أنه لا يجوز للشريك الوحيد لمدير رهن أموال المشروع لدائنيه الشخص نظرًا لأنه قيد شركة الشخص الواحد في السجل التجاري يمنحها الشخصية المعنوية وذمته مالية مستقلة تمامًا عن الذمة المالية للشريك الوحيد.[١]

٢٦. المطلب الثالث

٢٧. إذا أبرم المؤسس الوحيد عقوداً باسم الشركة تحت التأسيس

إذا أبرك المؤسس الوحيد عقودًا أو أجري تصرفات باسم الشركة تحت التأسيس ولم تكن هذه العقود أو التصرفات لازمة لتأسيس الشركة مما قد يورط الشركة في نفقات طائلة دون داع فضلاً عن مخالفة المؤسس الوحيد لمبادئ تأسيس الشركات.

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد وفقا للقانون المصري رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية–دراسة مقارنة – دار النهضة العربية– القاهرة – الطبعة الأولي ٢٠٢٢، ص١٩٨.

فهذه الحالات الثلاث من حالات تخرج بطبيعتها عن الإرادة الصحيحة لشركة الشخص الواحد وتخالف أحكام القانون لذا كان من واجب المشرع حرمان المؤسس الوحيد من المسئولية المحدودة إذا قام بأي منها وهنا يصبح مسؤولاً مسئولية شخصية في جميع أمواله عن ديون الشركة ويتعين علي المؤسس الوحيد أن يبذل عناية الرجل الحريص في ممارسة اختصاصاته وأن تكون قراراته نحو مصلحة الشركة.

وعليه أن يلجأ إلي مراقب الحسابات لأن وجود مراقب حسابات يكون له دور في حسن سير عمل الشركة وعلي الشريك الوحيد الأخذ بنظام الحوكمة للشركات فيحرص علي تطبيق المدونات من أجل الأداء الصحيح لعمل الشركة عند ممارسة نشاطها بما يضمن العقود لشفافية والنزاهة.

حيث أعدت الحكومة مشروع قانون ٢٠١٩ بوزارة الاستثمار وهو لحين تعزيز النزاهة والشفافية للشركات وتكون مهمتها العمل علي تعزيز مبادئ النزاهة والشفافية والأمانة لشركات الأموال. [١]

لذا نجد لأنه في حالة شركة الشخص الواحد صاحب المصلحة هو الذي يقيم دعوي المسئولية المدنية الشخصية في مواجهة المؤسس الوحيد وأجاز فيها المشرع للمحكمة من تلقاء نفسها أو بناء علي طلب قاضي التفليسة أن تقضي بأسقاط الحقوق عن أعضاء مجلس إدارة الشركة أو مديرها الذين ارتكبوا هذه الأخطاء الجسيمة.

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ص٢٠٢.

٢٨. المبحث الثالث

٢٩. الصعوبات المتعلقة بوحدة الذمة المالية

مفهوم الشركة يقوم علي اساس تعدد الشركاء وهذا يتناقض مع مفهوم شركة الشخص الواحد التي يقوم لس مؤسس وحيد حيث نجد أن أغلب التشريعات قامت بتعريف الشركة بأنها عقد يلتزم بموجب شخصان أو أكثر بأنه يساهم كل منهما مشروع يستهدف الربح سيقدم حصته من مال أو عمل أو منهما معًا لأقسام ما بشأن هذا المشروع من ربح وخسارة.

وسوف نتناول هذا المبحث من خلال مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: تعارض شركة الشخص الواحد مع الفكرة العقدية.

٣٠. **المطلب الثاني:** أشكال الصعوبات التي تتعلق بوحدة الذمة المالية.

٣١. المطلب الأول

٣٢. تعارض شركة الشخص الواحد مع الفكرة العقدية

كلمة شركة تفيد التعدد اي وجود أكثر من شخص بالشركة سواء أشخاص طبيعية أو معنوية وهو ما يتماشى مع النظرية التقليدية للعقد حيث نجد أن شريعة

حمورابي تتعلق بعقد الشركة بقولها (إذا أعطي رجل أخر نقود لعمل مشترك فعليهما أن يتقاسمها بالتساوي الربح والخسارة..).[١]

لذا نجد أن فكرة العقد كانت عائق أمام شركة الشخص الواحد وعلي الرغم من تأكيد العديد من التشريعات كالتشريع الأردني وغيره علي فكرة العقد وتعدد الإرادات لانعقاد عقد الشركة إلا أنه استجابة للتطورات فقد تم الأخذ بشركة الشخص الواحد واعتبرا استثناء من الأصل العام إلا أنه لم يتم تحديد الطبيعة القانونية لهذه الشركة فهل هي تقوم علي الفكرة العقدية أم النظامية فإذا أخذنا بالفكرة العقدية نجد أنها تقوم علي العقد الذي يستلزم توافر أكثر من شريك وهنا لا نتصور وجود لشركة الشخص الواحد لذا تم الأخذ بالفكرة النظامية.[٢]

لكننا نري أنه لا يمكن الأخذ بالفكرة له قد يتم وحدها والفكرة النظامية وحدها لأن الشركات بجميع أنواعها تتجمع بين الفكرة العقدية والنظامية.

٣٣. المطلب الثاني

٣٤. أشكال الصعوبات التي تتعلق بوحدة الذمة المالية

حيث يعتبر هو الحجر الذي يقف أمام التجار في تكوينهم لمشروعاتهم التجارية التي يستثمرون فيها جزء من أموالهم مع تحديد مسئوليتهم عن هذه الأموال

---

[١] عباس العبودي- شريعة حمورابي- دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة – عمان – ٢٠٠١، ص٣١٥.

[٢] فيروز الريماوي- شركة الشخص الواحد – دارسة مقارنة- الطبعة الأولي- عمان.، ص٢١٦.

وعدم امتدادها إلي أموالهم الخاصة غير المستثمرة في المشروع التجاري خوفًا من ضياع موالهم[١].

لذا لابد لنا أولا أن نعرف الذمة المالية فهي مجموع ما لشخص من حقوق وما عليه من التزامات مالية.[٢]

واثارت طبيعة الذمة المالية خلافًا واسعًا بين فقهاء القانون وذلك من خلال نظرتين وهما النظرية التقليدية ونظرية تخصيص الذمة المالية وتقوم النظرية التقليدية علي الربط بين الذمة المالية والشخصية أي أن لكل شخص ذمة مالية واحدة غير قابلة للتجزئة.[٣]

أي خضوع كافة أموال الشخص والتزاماته ما له من حقوق وما عليه من التزامات لذات القواعد القانونية أما نظرية تخصيص الذمة المالية لا تستند إلي الأساس الشخصي إنما إلي أساس تخصيص لغرض معين فالذمة المالية وفقًا لهذه النظرية هي مجموعة من الحقوق والالتزامات لا ترتبط بشخص معين وإنما تكون مخصصة لغرض معين ومرتبط به الأمر الذي يترتب عليه تعدد الذمة المالية للشخص.

---

[١] فايز نعيم رضوان– المشروعات الفردية ذات المسئولية المحدودة– مكتبة الجلاء– المنصورة – ١٩٩٠، ص٣٨٩.

[٢] عبد الرازق السنهوري – الوسيط في القانون المدني– حق الملكية – المجلة الثامنة– دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٧٦، ٧٤٢.

[٣] فيروز شنوف– الاتجاهات الحديثة في نظرية الذمة المالية مبدأ وحدة الذمة المالية شركة الشخص الواحد– الطبعة الأولي– دار الفكر الجامعي– الاسكندرية، ص٢١٨.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

وبما أنه اعترف المشرع لشركة الشخص الواحد بشخصية قانونية مستقلة عند الشركاء عند تأسيسها وتسجلها فأنه يترتب علي ذلك استقلالها بذمتها المالية عن ذمة الشريك والذي يترتب عليه عدم مسؤولية الشريك في هذه الشركة إلا بحق أو رأس المال المستثمر بها ولا يمتد إلي أموال الشريك الخاصة إلا في حالة عدم قيامه بتسديد كامل مساهمته في رأس المال.[١]

[١] لورنس محمد عبيدات– الصعوبات المتعلقة بالفكرة العقدية ووحدة الذمة المالية لشركة الشخص الواحد– كلية الشريعة والقانون – جامعة جازان – المجلد الرابع من العدد الخامس والثلاثين لكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، ص٧٦٨.

٣٥. الباب الثاني

٣٦. الصعوبات القانونية التي تواجه شركة الشخص الواحد

تمهيد:

لقد ظهرت بعد التصرفات التي تواجه المؤسس الوحيد مستقبلاً مثل الرغبة في التصرف في أموال شركة الشخص الواحد وقد أجاز المشرع هذا التصرف ونظمه من خلال المادة ١٢٩ مكرر.

حيث تنص علي أنه تؤسس شركة الشخص الواحد بطلب يقدمه مؤسسها أو من ينوب عنه إلي الهيئة ويكون لشركة الشخص الواحد نظام أساسي يشتمل علي أسمها وأغراضها وبيانات مؤسسها ومدتها وكيفية إدارتها وعنوانه ومركزها الرئيسي وفروعها ومقدار رأسمالها وتحدد اللائحة لتنفيذية لهذا القانون الحد الأدنى لرأسمال شركة الشخص الواحد ويجب أن يدفع رأس المال بالكامل عند التأسيس الشركة وتسري العقود والتصرفات التي أجراها المؤسس باسم الشركة تحت التأسيس في حق الشركة بعد تأسيسها متي كانت لازمة لتأسيس الشركة.[١]

ويلتزم مؤسس شركة الشخص الواحد في حالة تصرفه في كل أو كامل رأس المال إلي شخص طبيعي أو اعتباري اتخاذ إجراءات تعديل بيانات الشركة والسجل التجاري وذلك خلال مدة لا تتجاوز تسعين يومًا من تاريخ التصرف وفقًا للإجراءات التي تحددا اللائحة التنفيذية لهذا القانون وفي حالة التصرف في جزء من رأسمال

[١] مركز الراية للدراسات القانونية – ٢٠٢٠ alrai/ acls.net

١٢ - الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

الشركة إلي شخص أو أكثر تلتزم الشركة باتخاذ إجراءات توفيق أوضاعها وفقًا للشكل القانوني الذي يختاره الشركاء لها خلال مدة لا تتجاوز تسعين يومًا من تاريخ التصرف في جميع الأحوال لا يكون التصرف نافذًا في حق الغير لا من تاريخ قيده في السجل التجاري.

وسوف نتناول هذا الباب من خلال فصلين على النحو التالي:

الفصل الأول: أحكام التصرف في كل أو جزء من رأسمال الشركة.

الفصل الثاني: التنظيم الإداري لشركة الشخص الواحد.

٣٧. الفصل الأول

٣٨. أحكام التصرف في كل أو جزء من رأسمال الشركة

تمهيد:

لقد أجاز المشرع تصرف المؤسس الوحيد في كامل رأسمال شركة الشخص الواحد سواء كان هذا التصرف لشخص طبيعي واعتباري وذلك لمالك جديد للشركة وسوف يحل المالك الجديد محل المؤسس الوحيد في كل السبطات والحقوق والالتزامات المدونة بنظام الشركة لتأسيس وستزاول الشركة في نشاطها ذاته إلا إذا رغب المالك الجديد في إضافة جديدة لمشروعه ونتسأل هل يجوز أن يتصرف المؤسس الوحيد بكل رأسمال الشركة لعدة اشخاص وتصبح شركة الشخص الواحد شركة متعددة الشركاء نجد أن المشرع قصر التصرف هنا إلي شخص واحد فقط للحفاظ علي استمرار شركة الشخص الواحد بخصائصها المميزة وفي حالة تصرف المؤسس الوحيد في كامل رأس مال شركة الشخص الواحد بانتقال ملكية الشركة إلي شخص طبيعي أو اعتباري أخر عليه القيام بتعجيل بيانات النظام التأسيسي للشركة والسجل التجاري وفقًا للواضع الجديد وحماية للغير والمتعاملين مع شركة الشخص الواحد من التلاعب الزم المؤسس الوحيد بمدة محددة للانتهاء من إجراءات تعديل بيانات نظام الشركة التأسيسي والسجل التجاري وهي بحد أقصي تسعين يومًا من تاريخ التصرف وهذا يعد نوعًا من الرقابة علي تصرفات شركة الشخص الواحد وإذا كان هذا التصرف إلي شخص اعتباري من أشخاص القانون العام بشرط الحصول علي موافقة رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص بحسب الأحوال وإلا يخل

١٢ - الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

التصرف بالتزامات الشركة تجاه الدائنين أو الغير وهذا ما سوف نتناوله بالشرح في المباحث القادمة ثم انهاء هذا التصرف في السجل التجاري خلال مدة التسعين يومًا حال عدم اعتراض الهيئة علي التصرف في كامل رأس المال والقيام بتعديل بيانات الشركة مما يتضمن اسم المالك الجديد لرأس مال الشركة والتزامه بكاف الالتزامات القائمة علي الشركة. [١]

وسوف نتناول هذا الفصل من خلال ثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: تغير شكل شركة الشخص الواحد وتحولها.

المبحث الثاني: آليات الحماية القانونية لدائني شركة الشخص الواحد.

المبحث الثالث: الرقابة علي أعمال شركة الشخص الواحد.

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد المرجع السابق، ص٢١٤-٢١٥.

٣٩. المبحث الأول

٤٠. تغير شكل شركة الشخص الواحد وتحولها

لقوم المؤسس الوحيد بتأسيس شركة الشخص الواحد بإمكانات وأهداف محددة واثناء حياة الشركة تدير عبئ تغيير شكلها وتحولها إلي شكل آخر من الشركات وقد أجاز المشرع تغيير شكل شكة الشخص الواحد حيث تنص المادة ١٢٩ أنه يجوز لشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة في الحالة التي يقل منها عدد المؤسسين أو الشركاء عند الحد الأدنى المقرر قانوناً إذا لم توفق أو صناعها خلال المدة المحددة أن تتحول إلي شركة من شركات الشخص الواحد مزاولتها طبقاً للمادة ١٢٩ مكرر مثال إذا أراد مثلاً تحويل شركة الشخص الواحد إلي شركة تضامن وجب عليه أن يبحث عن شريك آخر أو أكثر وتحويل الشركة أو تغيير شكلها لا يترتب عليه انقضاء شخصيها المعنوية بل علي العكس تحتفظ الشركة بشخصيتها التي تستمر مع شكلها الجديد مع استمرار ذمتها المالية مستقلة عن ذمم الشركاء ويؤدي تحويل شركة الشخص الواحد إلي شركة تضامن أو توصية بسيطة إلي تشديد مسئولية الشريك الوحيد وزيادة التزاماته لأن مسؤولية الشركاء المتضامنين هي مسئولية شخصية وتضامنية عن ديون الشركة ويكون باطل كل اتصاف يعفي الشريك من التضامن في هذا الشكل من الشركات لأن هذا الحكم من النظام العام الذي لا يجوز الاتفاق علي مخالفته. [١]

[١] ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، المرجع السابق، ص٢٣٩.

٤١. المبحث الثاني

٤٢. آليات الحماية القانونية لدائني شركة الشخص الواحد

نجد أن المشرع المصري عام ٢٠١٨ احدي تعديلاً علي قانون الشركات حيث ادخل شركة الشخص الواحد كأحد أنواع الشركات ونص علي أن شركة الشخص الواحد هي شركة يمتلك رأسمالاً بالكامل شخص واحد طبيعياً أو اعتبارياً وذلك بما لا يتعارض مع اغراضها ولا يسأل مؤسس الشركة التزاماتها إلا في حدود رأس المال المخصص لها وتتخذ الشركة أسماً خاصاً لا يستفيد من اغراضها أو من اسم مؤسسها ويجب أن يتبع أسمها ما يقيد أنها شركة من شركات الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة(١).

– فنجد أنه وفقاً للمشرع المصري تأخذ شركة الشخص الواحد صورة القانون العام أو الخاص وأجاز القانون أن تؤول جميع حصص الشراكة الي شخص واحد ويكون لهذا الشخص صلاحيات وسلطات المدير والجمعية العامة لشركاء المقررة في الشركة ذات المسؤولية المحدودة وتكتسب شركة الشخص الواحد شخصية معنوية باعتبارها شخصاً قانونياً مستقلاً عن شخصية المالك وبما أن لها ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية للمالك فتكون هنا أموال الشركة ملك لها ولا تعتبر مالاً شائعاً بين الشركاء فلا يستطيع الشريك في الشركة أن يستعيد الحصة التي اشترك بها في رأس المال لأن ما يدفع للشركة يكون مالكاً للشركة وتكون أموال الشركة ضمان لدائنيها إذ

(١) المادة ٤ مكرر المضافة بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ع لسنه ٢٠١٨.

ليس بمقدور دائني الشريك الحجز عليها اعتماداً علي أن الشريك المدين حصة في رأس المال كما أنه لا تجري المقاصة بين دين الشركة وديون الشريك فلو كانت الشركة دائنة لشخص اجنبي وأصبح هذا الشخص دائناً للشريك لا تجري المقاصة بين الدائنين.

– ولا يتبع افلاسه الشريك افلاس الشركة لأن لكلاً من الشريك والشركة بشخصيته وأمواله(١).

وفيما يتعلق بحماية حقوق دائني شركة الشخص الواحد من رأسمال الشركة فكان لابد من ضمان الوجود الحقيقي الرأسمال هذه الشركة لذا الزم المشرع المصري أن تم دفع كامل رأسمال هذه الشركة عند التأسيس، ولابد من رقابة تقييم الحصص العينية التي يقدمها الشريك الوحيد لحماية دائني الشركة لذا يجب أن تخضع شركة الشخص الواحد للرقابة بتعين مراقب للحسابات لضمان عدم الخلط بين أموال الشريك و أموال الشركة وتكون الشركة بكامل موجوداتها مسؤولة عن أي التزامات للغير وكما أقر المشرع المصري مبدأ المسؤولية المحدودة للمالك وجد أن المالك مسؤولاً تجاه الغير عن ديون الشركة والتزاماتها فقط في حدود مقدار رأس المال المسجل في نظام التأسيس وهنا تنشأ به مع شركات الأموال كشركة المساهمة التي يكون لمساهم فيها مسؤولاً عن ديون الشركة والتزاماتها بمقدار مساهمته فيها فقط.

لكن تظهر لنا إشكالية هامة وهي أن وجود شريك وحيد محدد لمسؤولية يؤدي إلي ضعف ائتمان الشركة لأنه في حال تصفيتها أو افلاسها قد لا يستطيع دائني

(١) هشام مصطفي محمد إبراهيم، النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ٢٠١٧، ص٤٨–٥٨.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

الشركة الحصول علي حقوقهم كاملة الأمر الذي يمثل خطراً علي حقوق دائني الشركة خاصة الناشئة عن افعال الشركة الضارة ولن يتمكنوا من الرجوع علي باقي أموال المدين لكن المشرع المصري ولحماية حقوق الدائنين خرج عن هذا الأصل مقرراً مسؤولية مؤسس شركة الشخص الواحد عن جميع التزامات الشركة وديونها في جميع أمواله في الثلاث حالات السابق ذكرها وهي (إذا قام الشريك بسوء نية تصفية الشركة أضراراً بالغير – إذا لم يقم بالفصل بين الذمة المالية للشركة وذمته – إذا ابرم عقود أو أجري تصرفات باسم الشركة تحت التأسيس غير لازمه لتأسيس الشركة....)[١].

(١) المادة ١٢٩ مكرر من القانون رقم ع من قانون الشركات المصري المعدل بالقانون ع لسنة ٢٠١٨ م المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٢ مكرر في ١٦ يناير ٢٠١٨.

جمال سيد خليفة، الحماية المدينة لحقوق دائني الشركات، دراسة مقارنة مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية والقانون القانون جامعة حائل

https://mklse.journals.ekb.eg.

٤٣. المبحث الثالث

٤٤. الرقابة علي أعمال شركة الشخص الواحد

يستطيع الشركاء في الشركة المحدودة المسئولية وشركة الشخص الواحد تعين مراقب أو أكثر للحسابات وقد الزم المشرع شركة الشخص الواحد بتطبيق الأحكام الخاصة بمراقب الحسابات في شركات المساهمة حيث تلتزم شركات المساهمة بتعيين مراقب حسابات أو أكثر واناط المشرع بالجمعية العامة لشركة المساهمة بمهمة تعيين مراقب حسابات وتعيين مراقب حسابات لا يخلو من الفائدة سواء الشريك الوحيد أو الشركة أو الدائنين حيث يتيح مراقب الحسابات للشريك بأن يحصل علي صورة صادقة عن حقيقة المركز المالي للشركة مما يساعده علي اتخاذ القرارات الصائبة ويساهم في حسن سير العمل بالشركة ويختفي علي المركز المالي للشركة مزيد من الثقة بشأن البيانات المالية المقدمة للغير كما أنه يمثل للدائنين الحماية والضمان لرأس مال الشركة ونجد أن الشريك الوحيد هو المقابل للجمعية العامة في شركات المساهمة لذا هو الذي يتولى تعيين مراقب الحسابات مما يجعلنا نتساءل حول مدى فعالية الرقابة.

لذلك سوف نتناول هذا المبحث من خلال مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول: كيفية القيام بأعمال الرقابة.

المطلب الثاني: القواعد المنظمة لرأس مال شركة الشخص الواحد.

٤٥. المطلب الأول

٤٦. كيفية القيام بأعمال الرقابة

نحن نري أنه كان من الأفضل للشريك الوحيد وذلك لضمان فاعلية الرقابة ولحماية الضمان العام لدائني الشركة ونجد أن المادة ١٠٤ من القانون تنص علي عدم جواز الجمع بين عمل المراقب والاشتراك في تأسيس الشركة أو عضوية مجلس أدارتها ولا يجوز أن يكون المراقب شريكاً أو موظفاً لديه أو من ذوي قرباء حتي الدرجة الرابعة كما لا يجوز لمراقب الحسابات قبل انقضاء ثلاث سنوات من تركه للعمل أن يعمل مديراً للشركة أو يعمل بصفة مؤقتة أو دائمة في أي عمل فني أو اداري في الشركة التي كان يتولى فيها مهمة مراقب الحسابات كما تثار الشكوك حول مدي فاعلية وجدوي مراقب الحسابات في شركة الشخص الواحد سلطة الشريك الوحيد في عزله في ظل غياب الضوابط الموجود في شركات المساهمة عند عزل المراقب والتي تكون من خلال الجمعية العامة

وذلك لعدم إمكانية تصورها في شركة الشخص الواحد لأن العزل من قبل الجمعية العامة يكون بناء علي اقتراح أحد أعضاء الجمعية مستندًا فيه علي أسباب العزل ويقدم قبل انعقار الجمعية العامة بعشرة ايام علي الأقل وعلي الشركة إخطار المراقب فورًا وللمراقب أن يناقش هذه الأسباب في مذكرة كتابية قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام علي الأقل وللمراقب الحق في الدفاع عن نفسة ولا نتصور هذه

الضوابط في شركة الشخص الواحد التي تختص بها الجمعية العامة للشركاء ويظل القرار بالعازل قرارًا فرديًا من قبل الشريك الواحد. [١]

ويتولى مراقب الحسابات المراجعة ومراقبة حسابات الشركة وله الحق في الاطلاع علي جميع دفاتر الشركة ومستنداتها وله الحق في طلب كافة البيانات والإيضاحات ويجب علي مراقب الحسابات أن يخطر المدير عما يتضح له من خلال السنة المالية مما يلي:

١- أوجه المخالفة التي رصدها المراقب فيما يتعلق بنظام الشركة وإدارتها.

٢- ما قام به من محض المستندات وموجودات الشركة.

٣- بيان أوجه التعديل في القوائم المالية.

ويلزم المشرع شركات الشخص الواحد بتطبيق الأحكام الخاصة بإجراء الجرد والقوائم المالية الواردة في شركات المساهمة المادة ١/١٢٨ المعدلة بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ لذا يتعين علي المدير في نهاية كل سنة مالية القيام بالجرد وقيد تفاصيله في دفتر الحسابات.

ويخضع المدير عند تنفيذ الجرد لرقابة مراقب الحسابات وعلي المدير أن يعد في نهاية كل سنة مالية القوائم المالية للشركة (الميزانية- حساب الأرباح والخسائر) كما يقوم بإعداد تقرير عن أعمال الشركة عن السنة التي انتهت وعلي المجير أن ينتهي من إعداد هذه القوائم خلال شهرين علي الأكثر من انقضاء السنة المالية

[١] انظر في ذات المعنى هشام مصطفي محمد إبراهيم، النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، مرجع سابق.

١٢ - الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

للشركة ويتم إيداع هذه القوائم خلال شهرين علي الأكثر من انقضاء السنة المالية للشركة ويتم إيداع هذه القوائم بعد انقضاء خمسة عشر يومًا من إعدادها بمكتب السجل التجاري ويكون لكل ذي شأن الحق في أن يطلب الاطلاع عليها مما يساعد علي التعرف علي حقيقة الوضع المالي للشركة.

وتلتزم الشركة بتسليم الهيئة صورة ممن قوائمها المالية وذلك بعد اعتمادها من قبل الشريك مما سبق يتضح لنا مدي ضعف الرقابة الداخلية في شركات الشخص الواحد وذلك لغياب الجمعية العامة ورقابة الشركاء ولم يحد من ذلك القصور الزام المشرع بتعيين مراقبًا للحسابات لأنه يتم تعيين وتحديد اتعابه من قبل الشريك الوحيد مما يلقي بالشك حول حيدته واستقلاله لذا تظهر لنا هنا أهمية الرقابة الخارجية فنجد أن نص المادة ١٥٥ من قانون الشركات تنص علي أن تتولي الجمعية الإدارية المختصة مراقبة تنفيذ الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون وعليه تتولي الهيئة العامة للاستثمار مهمة مراقبة تنفيذ شركة الشخص الواحد لأحكام القانون ولائحته التنفيذية. [١]

ويتمتع الموظفين الفنيين من الدرجة الثالثة علي الأقل والذين يصدر باختيارهم قرار من الوزير المختص بالاتفاق مع وزير العدل بالضبطية القضائية في إثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية ولهم في ذلك حق الاطلاع علي الدفاتر والمستندات والسجلات في مقر الشركة ويعاقب بغرامة لا تقل عن الفي جنيه ولا تزيد عن عشرة ألاف جنيه يتحملها كل من امتنع عمدًا عن تمكين

[١] انظر في ذات المعنى هشام مصطفي محمد إبراهيم، النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، مرجع سابق.

الموظفين والمراقبين للجهة الإدارية الذين يقومون بالاطلاع من القيام بعملهم كما يحق للهيئة الاعتراض علي زيادة رأس المال عند ثبوت أن الزيادة تمت بطريق الغش أو الإضرار بحقوق الغير وعلي الشركة خلال خمسة عشر يومًا من إبلاغها باعتراض مكتب السجل التجاري أن تعمل علي إزالة هذه الأسباب وإلا وجب علي مكتب السجل التجاري شطب ما تم تأشيره بزيادة رأس المال كما يجوز للشركة التظلم إلي لجنة التظلمات المنصوص عليها بالمادة ١٦٠ مكرر المضافة بمقتضي المادة ٥ من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ ويعتبر انقضاء ستين يومًا من تاريخ تقديم التظلم دون التيقن بمثابة قبوله وتزول معه أثار الاعتراض وفي حالة نقض التظلم تخطر الهيئة الشركة ومكتب السجل التجاري بذلك ويجب علي الشركة إزالة اسباب الاعتراض خلال عشرة ايام من تاريخ الاخطار وإلا وجب علي مكتب السحل التجاري شطب ما تم به من تأشير بزيادة رأس المال وتلتزم شركة الشخص الواحد بتسليم الهيئة سنويًا صورة من قوائمها المالية ويحق للهيئة طلب التفتيش علي الشركة فيما نسب إلي المدير أو مراقب الحسابات من مخالفة جسيمة كما نجد أن للهيئة دورًا رقابيًا في التحقق من مراعاة الشريك الوحيد لتعاقداته مع الشركة للتعاقد بالسعر العادل وكذلك التحقق أن ذلك لم يشكل خلطًا بين ذمته المالية بالذمة المالية للشركة[١].

[١] رشا مصطفي أبو الغيط– التوازن القانوني بين المسئولية المحدودة وضمانات دائني شركة الشخص الواحد – كلية الحقوق– جامعة المنوفية، ص١٣٧–١٣٨.

٤٧. المطلب الثاني

٤٨. القواعد المنظمة لرأس مال شركة الشخص الواحد

يشترط المشرع توافر حد أدني من رأس المال لتأسيس شركة الشخص الواحد تنص المادة ١٢٩ مكرر المضافة بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ أن تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الحد الأدنى اللازم لرأس مال شركة الشخص الواحد ويجب أن يدفع بالكامل عند التأسيس وذلك حماية لدائنين وتشجيعًا علي التعامل مع هذه الشركات وقد نصت المادة ٢٨٧ مكرر ٢ من قرار وزيرة الاستثمار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الشركات أنه لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لرأسمال شركة الشخص الواحد عن خمسين الف جنيه لكن تم تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركة التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بقرار نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية والمالية ووزير شئون الاستثمار والتعاون الدولي رقم ٩٦ لسنة ١٩٨٢ حيث يستبدل نص الفقرة الأولي من المادة ٢٨٧ مكرر ٢ من اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركة التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد أنه لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد عن ألف جنيه ويجب أن يدفع كاملاً عند تأسيس الشركة وذلك تشجيعًا للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.[١]

[١] الجريدة الرسمية العدد ٣٣ مكرر (أ) في ٢١ اغسطس من ٢٠٢٢.

وتكون حصة الشريك في شركة الشخص الواحد أما في صورة نقدية أو عينية فلا يجوز أن تكون حصة الشريك عملاً حيث أن المشرع اشترط في المادة ١٢٩ مكرر المضافة بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ سداد المال بالكامل عند التأسيس وهنا الأمر غير متصور بالنسبة لحصة العمل ويهجف المشرع من حظر حصة العمل في هذه الشركات أن حصة العمل لا تدخل في تقرير رأس المال ولا يجوز الحجز عليها لأنها تمثل الضمان العام للدائنين يوكن الشريك الوحيد مقدم الحصة العينية مسئولاً عن قيمتها المقدرة لها في عقد الشركة وإذا اثبت وجود مبالغة في هذا التقدير وجب عليه أن يؤدي الفرق نقدًا حتي يصبح رأس المال مطبقًا لقيمة الحصة الحقيقية ضمانًا للدائنين.

والمشرع هنا قرر مسئولية الشريك عن القيمة المقدرة للحصة

ونجد أن الحكمة التي توخاها المشرع من قاعدة الوفاء الكامل هي الوجود الفعلي لرأس المال الذي يمثل الضمان العام للدائنين ومحاربة تأسيس الشركات الصورية أو الوهمية ويجب أن تودع المبالغ المالية المدفوعة لحساب الشركة تحت التأسيس في أحد البنوك المرخص لها بذلك ويرتب المشرع جزاءً جنائيًا لمخالفة ذلك الوفاء الكامل برأس المال وهو الحبس مدة لا تقل عن الف جنيه ولا تزيد عن عشرة ألاف جنيه أو أحدي هاتين العقوبتين لكل مؤسس ضمن عقد الشركة اقرارات كتابية متعلقة بالوفاء الكامل بقيمة الحصص مع علمه بذلك.

كما لابد من التزام الشركة بتكوين احتياطيات لدعم ثبات رأس المال وحماية لدائنيها وهذه الاحتياطيات هي المبالغ التي تقتطع من الأرباح الصافية للشركة خلال

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

السنة المالية لمواجهة خسائره المحتملة وتؤدي الاحتياطيات دورًا هامًا لدعم ائتمان الشركة في مواجهة العير وتأمينها ضد مخاطر الخسارة لكن قانون الشركات جاء خالي من اي نص يلزم شركات الشخص الواحد بتكوين احتياطي قانوني خاص أن رأس مالها متواضع بالقياس لرأس مال شركات المساهمة وقد تدارك قرار وزير الاستثمار رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٨ ذلك حيث نص علي أنه توزع ارباح الشركة الصافية السنوية بعد خصم المصروفات العامة والتكاليف الأخرى علي النحو الآتي:

تجنيب مبلغ يوازي..... علي الأقل من الأرباح لتكوين الاحتياطي ويقف هذا التجنيب متي بلغ مجموعة الاحتياطي.....% علي الأقل من رأس المال وبناء علي ذلك تلتزم شركة الشخص الواحد بن تكون احتياطيات نظاميًا من الأرباح الصافية حيث لا يجوز الخروج عن الأحكام الأساسية الواردة بالنظام الأساسي.

وكما ذكرنا أن رأس المال هو مجموع الحصص النقدية والعينية التي يقدمها الشريك الوحيد فعليه أن يظل مقدرًا رأس المال الذي حدده الشريك الوحيد في عقد التأسيس ثابتا طوال فترة استمرار الشركة وذلك حماية للدائنين ولتدعيم ائتمان الشركة في مواجهة الغير.[١]

وبناء علي ذلك إذا قل رأس مال الشركة عن القدر المحدد بالعقد التأسيسي وجب علي الشريك الوحيد أن يتخذ إجراءات زيادته إلي هذا الحد أو اتخذا إجراءات تعديل العقد ينخفض رأس المال مع ضرورة الأخذ في الاعتبار عدم المساس بالحد

(1) Mathias M.siems, Leif Herzog and Erik Rosenhager the protection of creditors of a European private company (spe) European business organization law review March. 2011

الأدنى المقرر قانونا وإلا جاز لكل ذي مصلحة أم يطالب بحل الشركة قضاءً وذلك باعتبار أن الحد الأدنى لرأس المال هو شرط بقاء كما هو شرط ابتداء.

ويرجع تخفيض رأس مال الشركة أما إلي عدم التناسب مع النشاط الفعلي للشركة أو التعرض للخسائر مثل كساد المنتجات والخدمات التي تقدمها الشركة أو قلة الطلب عليها[١].

[١] محمد فريد العريفي – القانون التجاري– النظرية العامة للشركة– دار المطبوعات الجامعية– الطبعة الأولي– ٢٠٠١، ص٦١٥.
– سميحة القليوبي – الشركات التجارية– دار النهضة العربية– ٢٠١٨، ص٥٧٦.

٤٩. الفصل الثاني

٥٠. التنظيم الإداري لشركة الشخص الواحد

تمهيد وتقسيم

إدارة الشركة هي مجموعة الأعمال القانونية اللازمة لتسير امورها أي ضروري الجاد من يعمل ويتحدث باسمها علي مسرح الحياة القانوني في حدود غرضها.

ونتساءل عن كيفية تسيير العمل وادارة – شركة الشخص الواحد الذى يمتلكها شخص واحد وفي الغالب هو المدير التي يقوم بإدارة هذه الشركة ؟ كيف يسحل من المؤسس الوحيد محل الجمعية العامة للشركاء ومجلس الادارة وهما الهيمنة والسيطرة المختصة بإدارة أي شركة ؟.

- نجد أنه قد يكون مدير الشركة هو الشريك الوحيد منها او شخصاً أخر غيره وأن كان هذا الشريك شخصاً معنوياً ان عهد بالإدارة انا شخص طبيعي وقد يمارس الغير أعمال الادارة إذا أراد الشريك الوحيد ذلك وكانت له اسباب جدية في هذا الامر مثل مرضه أو انه ممنوع من الادارة لأي سبب من الأسباب.

ونجد أن شركة الشخص الواحد هي شركة جديدة أشكالها وفي طبيعتها الفردية لذلك حرص المشرع بيان كيف تتم ادارتها في اطار قانوني مع الحفاظ على حقوق الغير من تصرفات ادارة شركة الشخص الواحد يقوم علي جميع شئونها فله تعديل عقد الشركة وحل الشركة وتصفيتها وفقًا لأحكام القانون وله حرية الدمج أي

دمج الشركة مع شركة اخرى أو تحويلها إلي طبيعة أخرى كماله زيادة رأسمال الشركة او خفيضه بما لا يقل عن الحد الادنى المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية لهذا القانون ولا حرية تعين مدير او اكثر للشركة وله حرية تحديد اختصاصاتهم وصلاحياتهم واعتماد توقيعاتهم ولا تكون هذه الإجراءات نافذة في حق الغير الامن تاريخ قيدها في السجل التجاري.

وسوف نتناول هذا الفصل من خلال أربعة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: سلطات ومهام المؤسس الوحيد في ادارة الشركة.

المبحث الثاني: القواعد المنظمة للرقابة وأثرها على حماية الضمان العام للدائنين.

المبحث الثالث: إجازة تعاقد المؤسس الوحيد مع شركته.

المبحث الرابع: انقضاء الشركة وتصفيتها.

٥١. المبحث الاول

٥٢. سلطات ومهام المؤسس الوحيد في ادارة الشركة

لقد عهد المشرع صراحة للمؤسس الوحيد القيام بجمع شئون الشركة وتسييرها فهو مصدر لكل السلطات في حياة الشركة فله اتخاذ ما يشاء من قرارات تنظيمية وله ان يجرى العديد من التصرفات والاعمال التي تكون في حدود اختصاص الشركة وفى نطاق غرضها فنجد أن المؤسس الوحيد حل محل الجمعية العمومة العادية وغير العادية وقد نص المشرع علي انه إذا لم يكن مدير الشركة هو الشريك الوحيد بينها فلابد من صدور ترخيص من المؤسس الوحيد حتى يستطيع المدير توقيع الاعمال الهامة مثل بيع وشراء العقارات والمؤسسات التجارية – وابرام القروض ورصد الاموال فغيرها كما لا بد من وضع نص في نظام الشركة يلزم المدير بالامتناع عن ممارسة نشاط منافس للشركة.

وعلى الشريك الوحيد ان يقيد جميع القرارات التي تتخذها للشركة في سجل خاص والا كانت باطلة ومن القرارات الهامة للشركة قيام الشريك الوحيد بالتصديق على حسابات الشركة بعد اطلاعه على تقرير مراقب الحسابات وتعديل نظام الشركة وغيرها من القرارات.

ويسأل مدير الشركة سواء كان هو الشريك الوحيد أو شخصاً أجنبيًا من الشركة تجاه الشركة الغير كما يسال تجاه الشريك الوحيد إذا لم يكن هو نفس المدير عن الأفعال التي يرتكبها والتي تعد مخالفة للقانون ويتعرض الشريك الوحيد للمسؤولية

الجزائية عما يرتكب من مخالفات كرئيس للمشروع مثل اذا كان تنظيم الحسابات السنوية لا يعطى صورة صادقة عن حقيقة مركز الشركة. [١]

– في حال توزيع ارباح صورية.

– إذا استخدم اموال الشركة في مصالحه الشخصية.

ويكون المدير مسئولاً عن ديون الشركة في حالة إجراء التصفية القضائية للشركة اذا ثبت ارتكابه خطأ أدى لحد التصفية – وعلى المؤسس الوحيد ان يحدد مدة عمل المدير المعين لأجل معين أما اذا ترك هذا الامر دون تحديد يعتبر المدير معينًا مدة بقاء الشركة ما لم ينص عقد التعين علي غير ذلك.

– يتعين على المؤسس الوحيد تحديد الأجر أو المكافأة في مستند سواء كانت الادارة له أو لمدير معين وقد يكون الأجر مرتب أو نسبة من الربح.

سلطه الادارة في حالة زيادة رأس مال الشركة

القاعدة العامة تنص علي أن زيادة رأس مال الشركة المحدودة المسؤولية تستلزم موافقة الغالبية التي يتطلبها القانون لتعديل عقد الشركة الى انعقاد الجمعية غير العادية من بغالبية تشمل إضافة الأرباح أو الاحتياطي إليه يكفي هنا بغالبية تمثل نصف حسن المال على الأقل.

[١] انظر في ذات المعنى ياسر مصطفى، حقوق ومسؤولية الشركاء والمساهمين في الشركات المهنية، ٦ نوفمبر ٢٠١٩.

١٢ – الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

ونصت المادة ١٧ من قانون الشركات المصري علي أنه انه لا يجوز تعديل عقد الشركة ولا زيادة رأس مالها أو تخفيضه الا بموافقة الأغلبية العددية الحائزة لثلاثة ارباع من رأس المال ما لم يقض عقد الشركة بغير ذلك واذا قررت الغالبية المفروضة قانوناً زيادة رأس المال تمكينها تفويض المدير أو المديرين بتنفيذ هذا القرار قبل تطبيق هذه الاحكم الا شركة الشخص الواحد؟[١]

أولاً: لا يجوز زيادة واعمال الشركة عن طريق اكتتاب عام موجه إلي الجمهور ولا يحوز إصدار اسهم قابلة للتداول.

واعلم ان حالة شركة الشخص الواحد الشريك الوحيد هو صاحب القرار الذى يحل محل جمعية الشركاء وله كل السلطات المحولة لهذه الجمعية مع شركة الشخصين الواحد له الحق في زيادة رأس مال الشركة لكن إذا تم ادخال شركاء جدد لزيادة رأس مال الشركة فيترتب علي ذلك تغيير طبيعة هذه الشركة وتحويلها إلي شركة محدودة لمسؤولية متعددة الشركاء.

وقد الزم المشرع الفرنسي شركة الشخص الواحد بتكوين احتياطي قانوني أسوة بالشركات المساهمة والشركات المحدودة المسؤولة وذلك توفيرًا لضمان يحمى دائني الشركة.[٢]

---

[١] انظر في ذات المعنى برهان سلمان ربيع، المركز القانوني في الشركة ذات المسؤولية المحدودة، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، ٢٠١٨، ص ٣٦، ٣٧.

(٢) تركى بن سعد الخثلان – شركة الشخص الواحد دراسة تأصيلية / القاضي بوزارة العدل السعودية، ص٤٦٣..

٥٣. المبحث الثاني

٥٤. القواعد المنظمة للرقابة وأثرها على حماية

٥٥. الضمان العام للدائنين

لا بد من وجود رقابة فاعلة من خلال إجراءات قانونية صارمة تحد من عدم استخدام رأس مال الشركة لغير تحقيق اعتراضها او التلاعب به للإضرار بالدائنين خاصة في ظل غياب رقابة الشركاء على بعضهم البعض لذا لزم المشروع شركات الشخص الواحد بالأحكام الخاصة بمراقبي الحسابات واجراء الجرد والقوائم المالية المعمول بها في شركات المساهمة وذلك علي الشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد.

فنجد أن تعين مراقب حسابات الشركة لا يخلو من الفائدة سواء للشريك الوحيد او للشركة والدائنين فنجد أنه بالنسبة في للشريك الوحيد يتيح المراقب له الحصول على صورة صادقة عن حقيقه المركز المالي للشركة وهذا يساعده علي اتخاذ القرارات الصائبة وبالنسبة للشركة فنجد أن مراقب الحسابات يساهم في السير الحسن والمنظم للحركة ويختفى على المركز المالي للشركة المزيد من الثقة بشأن البيانات المالية التي تقدمها للغير وبالنسبة للدائنين تسهم تلك الرقابة في صيانة رأس المال الذى يمثل الضمان العام الوحيد لهم.

ونحن نرى لصمان فاعليه الرقابة كان من الافضل ان يكون تعين المراقب مسئولية الهيئة العامة للاستثمار ولسي للشريك الوحيد ونعلم أنه لا يجوز للشريك

الوحيد ان يتولى مهمة مراقب الحسابات. حتي ولو كان خبيراً محاسبيًا لعدم جواز الجمع من عمل المراقب والاشتراك في تأسيس الشركة.[١]

مما سبق تتضح لنا ان الرقابة الداخلية في شركات الشخص الواحد تتسم بالضعف وعدم الفاعلية ولم يجد من هذا القصور الزام المشرع يتعين مراقباً للحسابات إذ نجد أنه هو يعنيه ويحدد اتعابه مما يلقي بظلال الشك حول حيدته واستقلاله ومن هنا تظهر لنا أهمية الرقابة الخارجية التي نظمها المشرع في شركان الشخص الواحد حيث تنص المادة ١٥٥ من قانون الشركات علي أن تتولى الجهة الادارية المختصة مراقبة تنفيذ الاحكام المنصوص عليها في هذا القانون ولائحته التنفيذية وعليه تتولى الهيئة العامة للاستثمار المناطق الحرة مهمة مراقبة تنفيذ شركات الشخص الواحد لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.

– ويتمتع الموظفين الذين يصدر اختيارهم من الوزير المختص – بالضبطية القضائية اثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية ولهم في سبيل ذلك حق الاطلاع على المحلات والدفاتر والمستندات في مقر الشركة أو غيرها ويعاقب بالغرامة التي لا تقل عن الفى جنيه ولا تزيد من عشرة الاف جينة يتحملها المخالف شخصيًا كل من امتنع عمداً عن تمكين المراقبين من الاطلاع على الدفاتر الاوراق

[١] انظر في ذات المعنى الياس نصيف، موسوعة الشركات التجارية، شركة الشخص الواحد، الجزء الخامس، منشورات الحلب الحقوقية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٦، ص ١٥.

كما يحق للهيئة الحق في الاعتراض علي زيادة رأس المال عند ثبوت ان الزيادة تمت بطريق الغش أولا الاضرار بحقوق الغير وعلي الشركة خلال خمسة عشر من ابلاغها بالاعتراض ان تريد أسبابه كما يجوز لها التظلم إلي لجنة التظلمات. [١]

– مما سبق يتضح لنا ان الذمة المالية للشريك الوحيد منفصلة عن الذمة المالية للشركة وليس له حق علي الذمة المالية للشركة لكنه يتمتع بحقه في الحصول علي الأرباح وذلك حال اذا انتجت الشركة أرباحاً صافية وبعد اقتطاع الاحتياطي القانون والنظامي في حال وجوده ويحق للشريك الوحيد عندا انقضاء الشركة استرداد ما قدمه من مقدمات تكوين رأس مال الشركة وفى حال اذا لم تنتج الشركة أرباحًا فلا يحق له. تقاضي أرباح والا يكون في هذه الحالة مقتطعًا من رأس مال الشركة وهذا مخالف للقانون وإذا وقعت الشركة في خسائر فيكون ملزم بتغطية هذه الخسائر. [٢]

يتضح لنا ان شركة الشخص الواحد تنفق مع الشركة المحدودة المسؤولية في كل ما يتعلق بالشروط الواجب توافرها في مدير الشركة حيث يجوز ان يدير الشركة مدير أو أكثر من الشركاء أو الغير ولا يجوز ان يكون المدير شخصاً معنوياً.[٣]

---

[١] ناريمان عبد القادر، مرجع سابق، ص ٨٠ وما بعدها.

[٢] عائض راشد المري، ضمانات الدائنين في شركة الشخص الواحد، دراسة في القانون الكويتي، كلية الحقوق، مجلد روح القوانين، ص ٣٣٣.

(٣) قايد/ محمد بهجت عبد الله / شركة الشخص الواحد محدود المسئولية، القاهرة، دار النهضة العربية /١٩٩٠، ص٣٢٥.

٥٦. المبحث الثالث

٥٧. إجازة تعاقد المؤسس الوحيد مع شركته

نجد أن المشرع قنن قاعدة غير مألوفة يسمح بتعاقد من المؤسس الوحيد وشركة الشخص الواحد (الشخص المعنوي التي ملكها وأسسها بمفرده) حيث ينص المادة ١٢٩ مكرر من هذا القانون (يجوز لمؤسس شركة الشخص الواحد التعاقد بشخصه مع هذه الشركة طبقًا للشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون يشرط الا يمثل ذلك خلط في الذمة المالية للشريك والذمة المالية للشركة وأن يكون التعاقد بالسعر العادل) أي يحوز تفاوض المؤسس الوحيد باسمه ولحسابه وابرامه تعاقد مع ذمته المالية التي خصصها لشركة الشخص الواحد باعتباره ممثلها وممثل شخصيتها المعنوية.

وقد اشترط المشرع على المؤسس الوحيد حماية مصالح الشركة وعدم الإضرار بها وبالغير نتيجة هذا التعاقد الإداري لا يتجاوز ذلك مصلحة الشركة والمساس بأموالها من كما اشترط المشرع على المؤسس الوحيد تجنبًا الخلط بين الذمتين أي إلا يخلط بين أمواله الخاصة وأموال الشركة.

ونجد هنا ازدواجية قانونية حيث ان التعاقد سيتم ويقترن بقبول إيجاب بين ذمتين لشخص واحد هو المؤسس الوحيد هو العامل الرئيسي الذي يتفاوض ويوقع علي الصفقة بصفته ممثلاً لشخصية المعنوية للشركة وفي نفس الوقت يصفه الشخصية وباسمه ولحسابه.

مثـال: الآنسة فجر تملك شركة فجر للموبيليا شركة شخص واحد (ذ.م.م) وتمتلك أيضا مغلق للأخشاب فيجوز أن تتعاقد الأنسة فجر باسمها ولحسابها الشخصي علي كمية من الأخشاب طرف أول وباسم شركة فجر للموبيليا التي تملكها طرف ثاني في هذه الحالة الأنسة فجر تكون ممثلة لطرفي التعاقد في وقت واحد وهذا اتجاه تسويق جيد في صالح المؤسس الوحيد وشركة الشخص الواحد[١].

[١] ناريمان عبد القادر– النظام القانوني لشركة الشخص الواحد– دراسة مقارنة – الطبعة الأولي ٢٠٢٢– دار النهضة العربية للنشر، ص٨٥ وما بعدها.

٥٨. المبحث الرابع

٥٩. انقضاء الشركة وتصفيتها

إذا كان الشريك أو المؤسس الوحيد شخصًا طبيعيًا فتنقضي الشركة بوفاته لكن يحق هنا للورثة أن يقرروا الاستمرار بالشركة ولكن بشكل قانوني أخر وهنا لا تنقضي الشركة بوفاة المؤسس الوحيد بل تستمر شخصيتها المعنوية مع الورثة كشركاء بينهما وهنا تصبح وتحول شركة الشخص الواحد إلي شركة محدودة المسئولية متعددة الشركاء علي أن يتم هذا الاختيار أو التحديد خلال سنة أشهر علب الأكثر من تاريخ الوفاة.

وإذا كان مؤسس شركة الشخص الواحد شخصًا اعتباريًا فتنص الشركة بانقضاء الشخص المعنوي أو الاعتباري الذي يكون مالكا لرأس مالها.

وكلنا نعلم أن شركة الشخص الواحد تنقضي لنفس الأسباب التي تنقضي من أجلها الشركة المحدودة المسئولية أي لأي من هذه الأسباب فقد تنتهي أما لانتهاء المدة المعنية لها أو تنتهي لانتهاء العمل الذي قامت الشركة من أجله وقد تنقضي الشركة لاستحالة تنفيذ مشروعها واندماجها بشركة أخري أو تنقضي لصدور حكم قضائي يقضي بحلها. [١]

أو تنتهي شركة الشخص الواحد بتدني رأسمالها عن الحد الأدنى المقرر له وإذا لم يبادر الشريك الوحيد في خلال مدة معينة إلي إعادة تكوينه بحده الأدنى علي

[١] إلياس نصيف – شركة الشخص الواحد– المرجع السابق، ص ٣٥٢.

الأقل فإذا امتنع عن ذلك حق لكل صاحب مصلحة أن يطلب حلها قضاء وذلك بعد إنذار يوجهه إلي مديرها لأجل إصلاح وصنعها وهنا إذا أصلح ومنعها قبل صدور الحكم من محكمة الدرجة الأولي نجد أن طلب حل الشركة يسقط وقد تتحل الشركة إذا قرر المؤسس أو الشرك الوحيد حلها شرط أن يكون قد دفع ديون الدائنين قبل نشر قرار الحل وكذلك في حالة خسارة ثلاثة ارباع رأس مال الشركة إذا لم يقرر الشريك الوحيد انقاص رأس مالها عقد الخسارة هنا يكون لكل صاحب مصلحة الحق في أن يطلب حل الشركة– قضاء ووفقًا لحكم القواعد تظل الشخصية المعنوية لشركة الشخص الواحد قائمة في أنشاء التصفية وقد يقوم الشريك الوحيد بأعمال التصفية أو يعين المصفي من قبل المحكمة.

كذلك يمكن طلب إعلان إفلاس شركة الشخص الواحد إذا ظهر أثناء التصفية أن موجودتها غير كافية لتغطية ديونها وهنا لا يوجد مجال للحديث عن قسمة الشركاء علي اعتبار أنها لا تضم سوي شريك وحيد هو الذي يستولي علي كل موجودات الشركة (فائض التصفية) وتدخل في ذمته المالية وتخلط بأمواله الخاصة شرط أن تكون الشركة أوفت جميع الديون المترتبة عليها.

ويجري نشر حل الشركة وتصفيتها وفقًا للأصول القانونية المتبعة في نشر وحل الشركة المحدودة المسئولية.

ونجد أنه إذا استغرقت الديون قسمًا من موجودات الشركة وأصبح الباقي لا يكفي لدفع حصص الشريك الوحيد كاملة يعتبر الجزء غير المدفوع من قبيل الخسارة ونجد أن معظم تشريعات لا تتعدي مسئولية الشريك الوحيد مقدار حصته في الشركة

مهما زادت قيمة الخسائر وبالتالي فهو لا يتعرض للإفلاس بسبب عجز الشركة سندفع الديون المترتبة عليها لكن في تشريعات أخري كالتشريع العراقي يعتبر الشريك الوحيد مسؤولاً مسؤولية شخصية وكاملة غير ديون الشركة.[١]

مما سبق يتضح لنا أن شركة الشخص الواحد تنقضي لنفس أسباب الانقضاء العامة أو الخاصة فقد تنقضي بانتهاء المدة المتفق عليها في العقد فنجد أنه بمجرد انتهاء المدة تنتهي الشركة بقوة القانون حتي لو لم تكن حققت غرضها.

أو تنتهي لهلاك رأس مال الشركة فإذا هلك جميع رأس مالها فإنها تنتهي بقوة القانون وذلك لاستحالة قيام الشركة بنشاطها.[٢]

أي أن شركة الشخص الواحد تنقضي وتنحل بعد قيامها وأثناء حياتها بقوة القانون وذلك إذا توافرت أحد الحالات العامة التي تؤدي إلي حل الشركة وقد عدد المشرع الحالات التي تنحل بها الشركة فذكر أن شركة الشخص الواحد تنحل وتنقضي شخصيتها الاعتبارية في الحالات الآتية:

---

[١] حسام توكل موسي- التنظيم القانوني لشركة الشخص الواحد في التشريع المصري- ٢٠١٩، ص٤١٩.

- هيدا إبراهيم الحيدري- شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة- دراسة مقارنة- ٢٠١٠ - منشورات الحلبي الحقوقية، ص٥١٥.

- إلياس ناصيف- شركة الشخص الواحد - منشورات الحلبي الحقوقية - الطبعة الأولي- ٢٠٢٢، ص٤٥.

[٢] Florence MAURY, Sociétés de pharmacie, Répertoire de droit des Sociétés 2016.

١- خسارة نصف رأس المال إلا إذا قرر مالكها الاستمرار في مزاولة نشاطها.

٢- الحجر علي مالك الشركة أو فقدان لأهليته

٣- وفاة مالكم الشركة إلا إذا آلت الشركة غلي وارث واحد أو اختار الورثة استمرارها في ذات الشكل القانوني وقاموا بتوثيق أوضعها خلال ستة أشهر من تاريخ الوفاة

٤- انقضاء الشخص الاعتباري مالك رأس مال الشركة[١]

ونجد أن حالة اندماج الشركة هي سبب من الأسباب العامة لانقضاء شركة الشخص الواحد واندماجها مع شركة أخري وتكون شركة الشخص الواحد واندماجها مع شركة أخري ويكون شركة الشخص الواحد هي الشركة المندمجة وتفقد شخصيته الاعتبارية وتنتقل كافة موجوداتها إلي الشركة الدامجة أو الجديدة الناشئة عن الاندماج وذلك دون تصفية ودون إتباع أس من إجراءات التصفية وتعتبر الشركة الناتجة عن الاندماج خلفًا للشركة المندمجة ويحل محلها حلولاً قانونيًا فمالها وما عليها وذلك في حدود ما تفق عليه في عقد الاندماج مع عدم الإخلال بحقوق الدائنين.

وتصفية الشركة هي مجموع الأعمال التي من شأنها تجديد حقوق الشركة قبل الشركاء المؤسس الوحيد وقبل الغير للمطالبة بها وكذلك ديونها قبل الغير أي هي أحكام تصفية أموال الشركة فهي أنهاء عمليات الشركة بعد حلها واستجماع موجوداتها واستبعاد مالها من حقوق وأداء ما عليها من التزامات ثم إعداد الموجودات الصناعية

[١] ناريمان عبد القادر – الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد – دراسة مقارنة ١٩٩١، ص٢٤٠ وما بعدها.

١٢ - الطبيعة القانونية لشركة الشخص الواحد

لتقسيمها نقدًا أو عينًا بين الشركاء وبالنسبة لشركة الشخص الواحد لا تعود كلها للمؤسس الوحيد إذا كانت عمليات إيجابية أما إذا كانت العمليات سلبية بينهما حسب مسئوليته عن ديون الشركة وبالنسبة للمؤسس الوحيد سيتحمل وحده ديون شركة الشخص الواحد.

وتحتفظ شركة الشخص الواحد بشخصيتها الاعتبارية بالقدر اللازم لأعمال التصفية وبانتهاء عمليات التصفية تنقضي شركة الشخص الواحد وتنقضي معها شخصيتها الاعتبارية.[١]

[١] إلهام الهراس- شركة المسئولية المحدودة ذات الشريك الوحيد - جامعة محمد الخامس- كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - الرباط- ٢٠٠١ - رسالة دكتوراه، ص٣٤٨.

الخاتمة

شركة الشخص الواحد هي شركة يمتلكها شخص طبيعي أو معنوي واحد وقد وجدنا اعتراف من الدول بتأسيس شركة الشخص الواحد بصورة مباشرة أو غير مباشرة ووجدان ان استمرار الشركة رغم اجتماع كل حصصها في يد شريك واحد هو انقلاب على الاسس التقليدية لنظرية العقد ومبادئ قانون الشركات لكن هذا الانقلاب لم يأتي من العدم بل هو وليد التطور المستمر للشركات حيث كانت النظرية التقليدية للشركات تقود غلي الفكرة الراسخة للعقد التي تنص علي أن الشركة لا تقوم لا بين شريكين علي القل وذكرنا في دراستنا أن مسؤولية الشريك في شركة الشخص الواحد تقدر بقدر ما خصصه من حصة مالية كذلك تناولنا التفرقة بين شركة الشخص الواحد والمؤسسة الفردية، حيث نجد أن شركة الشخص الواحد يكون الشريك مسئول بقدر حصته في الشركة بينما في المؤسسة الفردية فنجد أن الشريك مسئول مسؤولية غير محدودة بكافة أمواله الشخصية وذكرنا أن شركة الشخص الواحد تؤسس بطريق مباشر عن طريق شخصية واحد أو عن طريق غير مباشرة وهو تجميع حصص الشركاء في يد شخص واحد ومالك شركة الشخص الواحد يكتسب صفة التاجر لكن لا تطبق عليه قواعد الإفلاس الخاص بالتاجر حيث أن إفلاس شركة الشخص الواحد لا يؤدي غلي إفلاس صاحب الشركة وتناولنا عن إدارة شركة الشخص الواحد يكون عن طريق مؤسسها ويمكن أن يعين مديرًا مفوضًا وتنازلنا أيضًا الحالات العامة بشخصيتها الاعتبارية لحين إتمام عمليات التصفية.

النتائج

النتائج التي توصل إليها الباحث:

١– ظهرت الحاجة الى البحث عن تنظيم قانوني جديد يسمح للشخص الواحد في تحديد مسؤليته والاستثمار بمفرده نتيجة للتطور المستمر فى النشاط الاقتصادى ومراعاة مصالح أصحاب المشروعات الصغيرة في التمتع بميزة المسئوولية المحدودة حيث يستطيع المستثمر قصر مسئوولیته في مواجهة دائني الشركة بقدر حصته من رأس مالها دون أن تمتد المسؤلية إلى أمواله الخاصة.

٢- رغم تمسك غالبية الأنظمة القانونية العربية بالنظرية العقدية للشركة ومبدأ وحدة الزمن المالية التى تتعارض مع فكرة الشخص الواحد إلا أنه بدأت بعض التشريعات العربية تحذو حذو التشريعات الأوروبية فى الاعتراف بها.

٣- لا يكتسب مؤسس شركة الشخص الواحد صفة التاجر ولا يشترط فيه الأهلية اللازمة لاحتراف التجارة إنما يكفي أن يكون أهلاً لإبرام التصرفات القانونية وتحمل الالتزامات بشكل عام.

٤- لا يترتب الحجر على الشريك الوحيد أو فقد أهليته الحكم بانقضاء الشركة إنما يتولى الإدارة الوالي أو الوصي.

٥- تعد شركة الشخص الواحد إحدى أنواع الشركات التجارية التى تنشأ بالإرادة المنفردة لمالكها أو مؤسسها الوحيد وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة عن مالكها.

التوصيات

التوصيات المقترحة من الباحث:

- نوصي مشرعنا بضرورة افراض قدر كاف من المواد في قانون الشركات لينظم شركة الشخص الواحد تنظيمًا قانونيًا كافيًا.
- تنظيم انقضاء شركة الشخص الواحد تنظيمًا دقيقًا يتفق وطبيعة تلك الشركة.
- العمل علي رفع الحد الأدنى لرأس مال شركة الشخص الواحد بما يحقق ضمانات كافية لدائني الشركة وفقًا لتغيرات في سعر الصرف.
- تشكيل لجنة دورية تتضمن متخصصين في مجال القانون المالي للقيام بالتفتيش الدوري علي أعمال هذه الشركة ورفع التقارير إلي مراقب الشركات لإجراء اللازم
- إن نصوص قانون الشركات لم توفر لدائني شركة الشخص الواحد الحماية الكافية في كافة مراحل حياة هذه الشركة، لذلك نوصي المشرع بأخذها بعين الاعتبار.
- إن موقف المشرع المصري في النص علي انقضاء الشركة في حالة الحجر علي مالكها أو فقده أهليته فليس هناك ما يمنع من استمرار نشاط الشركة علي اعتبار استقلال شخصها عن المالك حيث إن المشرع المصري قد أجاز استمرار الشركة علي الرغم من وفاة مالكها، إذا اختار الورثة ذلك، وبالتالي فإنه من الأولي عدم انقضائها نتيجة الحجر أو فقد الأهلية علي أن يتولي الولي أو الوصي إدارة الشركة أسوة بحالة الوفاة.
- وضع قيود لعدد شركات الشخص الواحد التي يجوز تأسيسها من قبل أحد الأشخاص، حيث نجد أن السماح للشخص الطبيعي بتكوين ما يشاء من

شركات الشخص الواحد فيه مبالغة في تجزئة ذمته المالية، وإمكانية اختلاط الذمم المالية المجزئة.

- نقترح بزيادة فاعلية الرقابة على شركة الشخص الواحد وتطبيق نظام الفاتورة الإلكترونية حتى لا يكون هناك مجالاً للتهرب الضريبي.

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية:

- إلهام الهراس– شركة المسئولية المحدودة ذات الشريك الوحيد – جامعة محمد الخامس– كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – الرباط– ٢٠٠١ – رسالة دكتوراه
- إلياس ناصيف– شركة الشخص الواحد – منشورات الحلبي الحقوقية – الطبعة الأولي– ٢٠٢٢
- ــ شركة الشخص الواحد– الطبعة الرابعة – منشورات الحلبي الحقوقية.
- برهان سلمان ربيع، المركز القانوني في الشركة ذات المسؤولية المحدودة، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، ٢٠١٨.
- تركي بن سعد الخثلان – شركة الشخص الواحد دراسة تأصيلية / القاضي بوزارة العدل السعودية.– المملكة العربية السعودية
  Turkis.alkhathlan@gamil.com
- ثامر خليفة العبد لله – شركة الشخص الواحد – دار الجامعة الجديدة – الاسكندرية – ٢٠١٦
- جمال سيد خليفة، الحماية المدينة لحقوق دائني الشركات، دراسة مقارنة مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية والقانون القانون جامعة حائل .https://mklse.journals.ekb.eg
- حسام توكل موسي– التنظيم القانوني لشركة الشخص الواحد في التشريع المصري– ٢٠١٩
- رشا مصطفي أبو الغيط– التوازن القانوني بين المسئولية المحدودة وضمانات دائني شركة الشخص الواحد – كلية الحقوق – جامعة المنوفية
- سميحة القليوبي – الشركات التجاري– دار النهضة العربية– ١٩٩٢

- ـ الشركات التجارية- الطبعة السابعة- دار النهضة العربية- ٢٠١٦.
- عائض راشد المري، ضمانات الدائنين في شركة الشخص الواحد، دراسة في القانون الكويتي، كلية الحقوق، مجلد روح القوانين.
- عباس العبودي- شريعة حمورابي- دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة – عمان – ٢٠٠١
- عبد الرازق السنهوري – الوسيط في القانون المدني- حق الملكية – المجلة الثامنة- دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٧٦
- عبد الله الخشروم- شركة الشخص الواحد في قانون الشركات الأردني (دراسة مقارنة) – بحث منشور في جامعة أل البيت سنة ٢٠٠٢
- فايز نعيم رضوان- المشروعات الفردية ذات المسئولية المحدودة- مكتبة الجلاء- المنصورة – ١٩٩٠
- فيروز الريماوي- شركة الشخص الواحد – دارسة مقارنة- الطبعة الأولي- عمان.
- فيروز شنوف- الاتجاهات الحديثة في نظرية الذمة المالية مبدأ وحدة الذمة المالية شركة الشخص الواحد- الطبعة الأولي- دار الفكر الجامعي- الاسكندرية.
- قايد/ محمد بهجت عبد الله / شركة الشخص الواحد محدود المسئولية، القاهرة، دار النهضة العربية /١٩٩٠.
- لورنس محمد عبيدات- الصعوبات المتعلقة بالفكرة العقدية ووحدة الذمة المالية لشركة الشخص الواحد- كلية الشريعة والقانون – جامعة جازان – المجلد الرابع من العدد الخامس والثلاثين لكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.
- محمد فريد العريفي – القانون التجاري- النظرية العامة للشركة- دار المطبوعات الجامعية- الطبعة الأولي- ٢٠٠١.
- محمود مصطفي عبد الله – الوافي في قانون الشركات نظريا وعمليا – الطبعة الثانية.

- ناريمان عبد القادر – النظام القانوني لشركة الشخص الواحد وفقا للقانون المصري رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية–دراسة مقارنة – درا النهضة العربة– القاهرة – الطبعة الأولي ٢٠٢٢.
- ــ الأحكام العامة للشركة ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد – دراسة مقارنة ١٩٩١.
- هشام مصطفي محمد إبراهيم، النظام القانوني لشركة الشخص الواحد، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ٢٠١٧.
- هيدا إبراهيم الحيدري– شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة– دراسة مقارنة– ٢٠١٠ – منشورات الحلبي الحقوقية.
- الجريدة الرسمية العدد ٣٣ مكرر (أ) في ٢١ اغسطس من ٢٠٢٢.
- جريدة الوقائع المصرية– العدد ٣٤ (تابع) في ١ فبراير سنة ٢٠١٨.
- المادة ١٢٩ مكرر من القانون رقم ع من قانون الشركات المصري المعدل بالقانون ع لسنة ٢٠١٨ م المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٢ مكرر في ١٦ يناير ٢٠١٨.
- المادة ٤ مكرر المضافة بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ع لسنه ٢٠١٨.
- مركز الراية للدراسات القانونية – ٢٠٢٠ alrai/ acls.net.

ثانيًا: المراجع الأجنبية:

- Florence MAURY, Sociétés de pharmacie, Répertoire de droit des Sociétés 2016.
- Mathias M.siems, Leif Herzog and Erik Rosenhager the protection of creditors of a European private company (spe) European business organization law review March. 2011
- https: //www.oced.cci-paris
- https:// alrayacls.net
- https:// www. Qafi.gov.eg.
- https://mklse.journals.ekb.eg

https://www.law forasll. infolindex